الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاد كمي وإحصائي

الموضوع

دور السجل التجاري في تنظيم النشاط التجاري وتحقيق الشفافية و الإستقرار الإقتصادي في الجزائر

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي – الطور الثاني ل.م.د

إعداد الطالب:

–دكارة محمد

–حبيش عبد القادر

إشراف الأستاذ:

ذ.العقعاق مصطفى

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من:

الأستاذ (ة): غرزي سليمة	.....	**رئيسا**
الأستاذ : ذ.العقعاق مصطفى	.....	**مشرفا**
الأستاذ (ة): مطهري كمال	.....	**ممتحنة**

السنة الجامعية: 2025-2026

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاد كمي وإحصائي

الموضوع

دور السجل التجاري في تنظيم النشاط التجاري وتحقيق الشفافية و الإستقرار الإقتصادي في الجزائر

مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي – الطور الثاني ل.م.د

إعداد الطالب:

–دكارة محمد

–حبيش عبد القادر

إشراف الأستاذ:

ذ.العقعاق مصطفى

مقدمة أمام لجنة المناقشة المكونة من:

الأستاذ (ة): غرزي سليمة	.....	**رئيسا**
الأستاذ : ذ.العقعاق مصطفى	.....	**مشرفا**
الأستاذ (ة): مطهري كمال	.....	**ممتحنة**

السنة الجامعية: 2025-2026

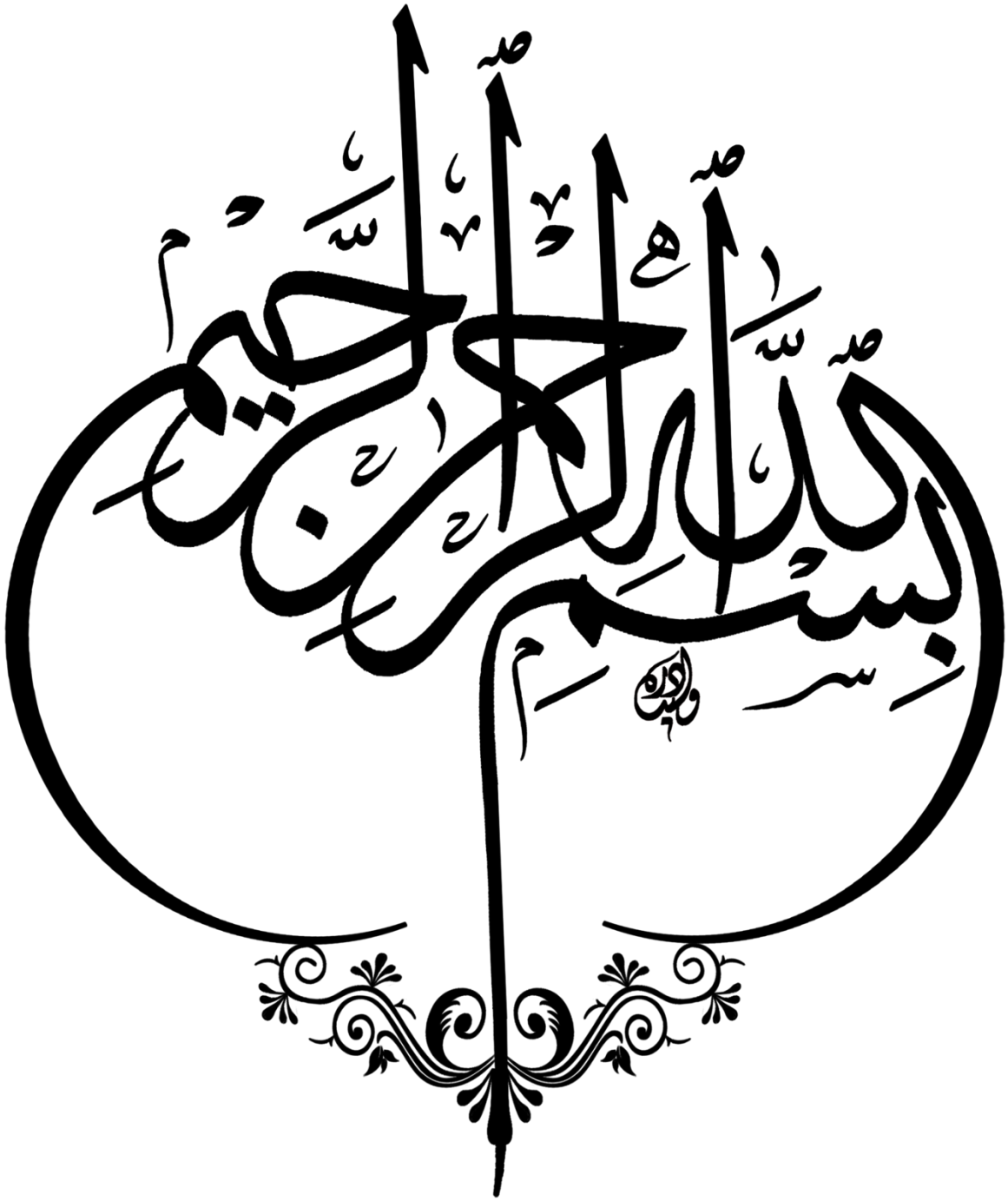
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

أود أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى الأستاذ **العقعاق مصطفى**، على ما قدمه لي من توجيهات علمية قيّمة ونصائح بناءة طوال فترة إنجاز هذه المذكرة، وعلى دعمه ومرافقته التي كان لها بالغ الأثر في إثراء هذا العمل.

كما أتوجه بجزيل الشكر إلى **المركز الوطني للسجل التجاري** على تعاونه وتسهيلاته، وما وفره من معلومات وبيانات ساهمت بشكل كبير في دعم الجانب التطبيقي من هذه الدراسة.

ولا يفوتني أن أشكر كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع.

الإهداء

إلى من علّمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر والاجتهاد، إلى من كان سندي في هذه الحياة ودعمني في كل خطوة،
إلى والديّ الكريمين حفظهما الله وأطال في عمرهما.

إلى كل أفراد عائلتي الكرام، الذين كانوا لي عونًا وتشجيعًا دون انقطاع.

إلى أساتذتي الأفاضل الذين لم يبخلوا عليّ بعلمهم ونصائحهم القيمة.

إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل المتواضع.

أهدي هذا العمل المتواضع، راجيًا من الله أن يكون خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفع به.

عبد القادر

اهداء

إلى من كان سببًا في وجودي في هذه الحياة، إلى من غمراني بالحب والتضحية دون حدود،
إلى والديّ العزيزين حفظهما الله.

إلى من شاركوني درب النجاح وكانوا سندًا لي في كل لحظة من حياتي،
إلى إخوتي وأخواتي وكل أفراد عائلتي الكريمة.

إلى أساتذتي الأفاضل الذين لم يبخلوا عليّ بنصائحهم وتوجيهاتهم القيّمة.

إلى كل من مدّ لي يد العون من قريب أو بعيد لإتمام هذا العمل.

أهدي هذا الجهد المتواضع، راجيًا من الله أن يجعله علمًا نافعًا وعملًا مقبولًا.

محمد

الملخص

يتناول هذا البحث موضوع السجل التجاري باعتباره أداة قانونية وتنظيمية أساسية في ضبط النشاط التجاري في الجزائر. يهدف السجل التجاري إلى تحقيق الشفافية في المعاملات الاقتصادية، وتحديد صفة التاجر، وضمان الإشهار القانوني للبيانات المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين. كما يساهم في حماية الغير وتعزيز الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين، إضافة إلى دوره الإحصائي والرقابي الذي يمكّن الدولة من متابعة النشاط التجاري وتنظيمه.

وقد تطور السجل التجاري في الجزائر عبر مراحل تاريخية مختلفة، انتقل خلالها من نظام إداري بسيط إلى منظومة قانونية متكاملة، خاصة مع الإصلاحات الاقتصادية واعتماد الرقمنة، مما أدى إلى تحسين إجراءات التسجيل والتعديل والشطب وتسهيلها. كما تم تنظيمه قانونيًا من خلال مجموعة من القوانين والمراسيم التي تحدد شروط القيد وآثاره والجهات المكلفة بتسييره.

وتوصلت الدراسة إلى أن السجل التجاري يُعد ركيزة أساسية لتنظيم الحياة الاقتصادية، حيث يجمع بين الوظيفة القانونية والإشهارية والإحصائية، ويساهم في استقرار المعاملات التجارية ومحاربة الاقتصاد غير الرسمي، مع ضرورة مواصلة تطويره بما يتماشى مع التحول الرقمي ومتطلبات الاقتصاد الحديث.

الكلمات المفتاحية

السجل التجاري – التاجر – الإشهار القانوني – القيد التجاري – الشطب – التعديل – الشفافية – النشاط التجاري – القانون التجاري الجزائري – المركز الوطني للسجل التجاري – الرقمنة – الاقتصاد الجزائري – المعاملات التجارية – الحماية القانونية – التنظيم الاقتصادي.

Résumé

Cette étude porte sur le registre du commerce en tant qu'instrument juridique et organisationnel fondamental dans la régulation de l'activité commerciale en Algérie. Le registre du commerce vise à assurer la transparence des transactions économiques, à déterminer le statut de commerçant et à garantir la publicité légale des informations relatives aux personnes physiques et morales. Il contribue également à la protection des tiers et au renforcement de la confiance entre les opérateurs économiques, en plus de son rôle statistique et de contrôle permettant à l'État de suivre et d'organiser l'activité commerciale.

Le registre du commerce en Algérie a connu une évolution progressive à travers différentes étapes historiques, passant d'un simple système administratif à un cadre juridique structuré, notamment avec les réformes économiques et la digitalisation. Ces évolutions ont permis d'améliorer et de simplifier les procédures d'immatriculation, de modification et de radiation.

L'étude conclut que le registre du commerce constitue un pilier essentiel de l'organisation de la vie économique, combinant des fonctions juridiques, économiques et informatives, tout en nécessitant une adaptation continue aux exigences de la transformation numérique et de l'économie moderne.

Mots-clés

Registre du commerce – commerçant – publicité légale – immatriculation – radiation – modification – transparence – activité commerciale – droit commercial algérien – Centre National du Registre du Commerce – numérisation – économie algérienne – transactions commerciales – protection juridique – organisation économique.

Abstract

This study focuses on the commercial register as a fundamental legal and organizational instrument in regulating commercial activity in Algeria. The commercial register aims to ensure transparency in economic transactions, determine merchant status, and guarantee the legal publicity of information related to individuals and legal entities. It also contributes to protecting third parties and strengthening trust between economic operators, in addition to its statistical and control role, enabling the state to monitor and organize commercial activity.

The commercial register in Algeria has undergone a gradual evolution through different historical stages, moving from a simple administrative system to a structured legal framework, particularly with economic reforms and digitalization. These developments have improved and simplified registration, modification, and deregistration procedures.

The study concludes that the commercial register is a key pillar in organizing economic life, combining legal, economic, and informational functions, while requiring continuous adaptation to the demands of digital transformation and the modern economy.

Keywords

Commercial register – merchant – legal publicity – registration – deregistration – modification – transparency – commercial activity – Algerian commercial law – National Center of the Commercial Register – digitalization – Algerian economy – commercial transactions – legal protection – economic organization

فهرس المحتويات

شكر وتقدير ..... Erreur ! Signet non défini
الإهداء ..... Erreur ! Signet non défini
اهداء ..... Erreur ! Signet non défini
الملخص ..... Erreur ! Signet non défini
مقدمة عامة ..... Erreur ! Signet non défini

الفصل الأول: الايطار المفاهيمي والقانوني للسجل التجاري

تمهيد: 1
المبحث الأول: ماهية السجل التجاري ونشأته. 2
المطلب الاول: تعريف السجل التجاري. 2
المطلب الثاني: تطور السجل التجاري في الجزائر 7
المبحث الثاني: التنظيم القانوني للسجل التجاري 11
المطلب الاول: الأشخاص الخاضعون للقيد في السجل التجاري. 11
المطلب الثاني: إجراءات القيد في السجل التجاري. 15
المبحث الثالث: وظائف السجل التجاري. 22
المطلب الاول: الوظيفة القانونية للسجل التجاري 23
المطلب الثاني: الوظيفة الإشهارية للسجل التجاري (إعلام الغير) 25
خاتمة الفصل: 28

الفصل الثاني: مساهمة السجل التجاري في دعم وتحفيز الاقتصاد الوطني

تمهيد : 33
المبحث الأول: دور السجل التجاري في تنظيم السوق والشفافية 34
المطلب الأول: محاربة التجارة الموازية (الاقتصاد غير الرسمي) 34
المطلب الثاني: توفير قاعدة بيانات دقيقة للمستثمرين وصنّاع القرار – تحليل اقتصادي كمي 42
المبحث الثاني: رقمنة السجل التجاري وأثرها على مناخ الاعمال 49
المطلب الأول: رقمنة السجل التجاري وتسهيل إنشاء المؤسسات 50
التحليل الإحصائي للجدول 57
المطلب الثاني: دور الرقمنة في تقليص البيروقراطية وجذب الاستثمار الأجنبي 61

التحليل الاقتصادي للجدول 67

المبحث الثالث: السجل التجاري كأداة للرقابة والتحصيل الضريبي..... 70

المطلب الأول: التنسيق بين مصالح السجل التجاري والضرائب 71

المطلب الثاني: حماية الائتمان التجاري واستقرار المعاملات 79

خاتمة الفصل الثاني: 88

خاتمة عامة..... 90

خاتمة عامة..... 76

قائمة المراجع والمصادر..... 1

قائمة الجداول

جدول1 : توزيع التسجيلات حسب طبيعة التسجيل لسنة 2023..... 37

جدول2 :تطور عمليات شطب السجل التجاري للأشخاص الطبيعية والمعنوية (2018–2023)..... 39

جدول3 :توزيع التسجيلات حسب القطاعات الاقتصادية لسنة 2023..... 45

جدول4 :تطور عدد المؤسسات المسجلة (2018–2023)..... 47

جدول5 :تطور التسجيلات الإلكترونية للسجل التجاري (2018–2023)..... 57

جدول6 :متوسط مدة إنشاء المؤسسة قبل وبعد الرقمنة..... 58

جدول7 :مقارنة بين السجل التجاري التقليدي والإلكتروني..... 60

جدول8 :تطور الخدمات الرقمية المرتبطة بالسجل التجاري (2018–2023)..... 66

جدول9 :تطور حجم الاستثمار الأجنبي بعد توسيع الرقمنة (2018–2023)..... 68

جدول10 :تطور عدد الملفات الجبائية المرتبطة بالسجل التجاري (2018–2023) 75

جدول11 :تطور الإيرادات الجبائية الناتجة عن تحسين التنسيق الإداري (2018–2023)..... 77

جدول12 :تطور عدد المؤسسات المستفيدة من المعلومات التجارية (2018–2023) 85

جدول13 :تطور النزاعات التجارية المرتبطة بعدم وضوح المعلومات (2018–2023) 86

قائمة الأشكال

الشكل 01:توضيح معطيات التسجيلات لسنة 2023..... 38

شكل 02: سجل تجاري الكتروني..... 51

مقدمة عامة

مقدمة عامة

يشهد العالم في الوقت الراهن تطورات متسارعة في مختلف المجالات الاقتصادية والتجارية، الأمر الذي فرض على الدول ضرورة مواكبة هذه التحولات من خلال وضع أنظمة قانونية وإدارية حديثة تضمن تنظيم النشاطات الاقتصادية وتوفير بيئة قانونية مستقرة للمستثمرين والمتعاملين الاقتصاديين. وقد أصبحت التجارة بمختلف صورها من أهم القطاعات المؤثرة في التنمية الاقتصادية للدول، لما لها من دور فعال في تحريك عجلة الاقتصاد وتحقيق النمو وخلق فرص العمل وتطوير الاستثمار، الأمر الذي جعل تنظيمها وإحاطتها بمجموعة من الضوابط القانونية ضرورة لا غنى عنها.

ومن بين أهم الوسائل القانونية التي اعتمدتها التشريعات الحديثة لتنظيم الحياة التجارية وضبط المعاملات الاقتصادية نجد السجل التجاري، الذي يُعد من أبرز الآليات التنظيمية التي تستند إليها الدولة في مراقبة النشاط التجاري والإشراف عليه، باعتباره نظامًا قانونيًا يهدف إلى تسجيل وإشهار مختلف البيانات المتعلقة بالتجار والمؤسسات التجارية، بما يسمح بإضفاء الطابع القانوني على النشاط التجاري، وتوفير المعلومات الضرورية حول الوضعية القانونية للتاجر أو المؤسسة.

ولم يعد السجل التجاري في مفهومه الحديث مجرد وسيلة إدارية لتسجيل أسماء التجار والمؤسسات التجارية كما كان عليه الأمر في بدايات ظهوره، بل أصبح يشكل نظامًا قانونيًا متكاملًا يجمع بين عدة وظائف أساسية قانونية واقتصادية وإحصائية وإشهارية، حيث يساهم في تنظيم النشاط التجاري، وتحديد المركز القانوني للتجار، وإثبات الصفة التجارية، إضافة إلى تمكين الغير من الاطلاع على البيانات المتعلقة بالنشاطات التجارية، بما يعزز الثقة في المعاملات التجارية ويكرس مبدأ الشفافية والأمن القانوني.

وتكمن أهمية السجل التجاري في كونه يُمثل قاعدة بيانات وطنية تتضمن مختلف المعلومات المتعلقة بالتجار والمؤسسات الاقتصادية، الأمر الذي يسمح للسلطات المختصة بمعرفة حجم النشاط الاقتصادي وطبيعته وتطوره، كما يساعد على إعداد الإحصائيات والدراسات الاقتصادية التي تعتمد عليها الدولة في رسم سياساتها الاقتصادية واتخاذ قراراتها التنموية. كما يُعد وسيلة فعالة لمحاربة ظاهرة النشاطات التجارية غير المشروعة والحد من ظاهرة التجارة الموازية، إضافة إلى دوره في تنظيم المعاملات التجارية وحماية حقوق المتعاملين الاقتصاديين.

وقد عرف السجل التجاري في الجزائر تطورًا تدريجيًا ارتبط بالتطورات الاقتصادية والسياسية التي عرفتها البلاد منذ الاستقلال، حيث اعتمدت الجزائر في البداية على بعض النصوص القانونية الموروثة عن التشريع الفرنسي، ثم انتقلت تدريجيًا إلى بناء منظومة قانونية وطنية مستقلة تتلاءم مع خصوصيات الاقتصاد الوطني. ومع التحولات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر، خاصة بعد الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، برزت الحاجة إلى تطوير نظام السجل التجاري وإعادة تنظيمه بما يتلاءم مع متطلبات الانفتاح الاقتصادي وتشجيع الاستثمار.

وقد شهد السجل التجاري في الجزائر عدة إصلاحات قانونية وتنظيمية هدفت إلى تحسين فعاليته وتعزيز دوره في تنظيم النشاط التجاري، لاسيما مع التوجه نحو الرقمنة والإدارة الإلكترونية، حيث تم إدخال العديد من الخدمات الرقمية التي ساهمت في تسهيل إجراءات التسجيل والتعديل والشطب، وتقليص آجال معالجة الملفات، وربط السجل التجاري بمختلف الهيئات الإدارية والمالية الأخرى، وهو ما ساهم في تحسين مناخ الأعمال وتسهيل الإجراءات أمام المتعاملين الاقتصاديين.

وتتجلى أهمية دراسة موضوع السجل التجاري في كونه يمثل أحد الأعمدة الأساسية التي يقوم عليها النظام التجاري الجزائري، إذ لا يمكن الحديث عن نشاط تجاري منظم دون وجود نظام قانوني يحدد هوية التجار وينظم مراكزهم القانونية ويضبط نشاطهم وفق قواعد قانونية واضحة. كما تسمح دراسة هذا الموضوع بفهم مختلف

الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالسجل التجاري، والتعرف على الإجراءات الخاصة بالقيد والتعديل والشطب، بالإضافة إلى إبراز دوره في تحقيق الأمن القانوني والاستقرار الاقتصادي.

وانطلاقًا من هذه المعطيات، تأتي هذه الدراسة من أجل الإحاطة بمختلف الجوانب المتعلقة بالسجل التجاري، وذلك من خلال التعرف على ماهيته ونشأته وتطوره التاريخي، ودراسة تنظيمه القانوني وإجراءاته المختلفة، بالإضافة إلى تحليل وظائفه القانونية والإشهارية والاقتصادية، وتحديد مدى مساهمته في تنظيم النشاط التجاري وتحقيق الشفافية والاستقرار في المعاملات التجارية.

1. إشكالية الدراسة

يُعتبر السجل التجاري من أهم الأنظمة القانونية التي اعتمدها المشرع لتنظيم الحياة التجارية، بالنظر إلى ما يؤديه من وظائف متعددة تتجاوز مجرد تسجيل التجار والمؤسسات التجارية، حيث أصبح يشكل وسيلة قانونية فعالة لتحقيق الشفافية وضبط النشاط التجاري وتوفير الحماية القانونية للمتعاملين الاقتصاديين. كما أن التطورات الاقتصادية الحديثة وما رافقها من توسع في النشاطات التجارية وظهور أنماط جديدة من المعاملات فرضت ضرورة تطوير نظام السجل التجاري ليواكب هذه التحولات.

ورغم الأهمية الكبيرة التي يتمتع بها السجل التجاري، فإن تعدد وظائفه القانونية والتنظيمية والإحصائية والإشهارية يثير مجموعة من التساؤلات المتعلقة بمدى فعاليته في تحقيق الأهداف التي أنشئ من أجلها، ومدى مساهمته في ضمان الأمن القانوني والاستقرار الاقتصادي.

وعليه يمكن صياغة الإشكالية الرئيسية للدراسة كما يلي:

إلى أي مدى يساهم السجل التجاري في الجزائر في تنظيم النشاط التجاري وتحقيق الشفافية والاستقرار القانوني والاقتصادي في المعاملات التجارية؟

وتندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- ✓ ما المقصود بالسجل التجاري وما هو الإطار القانوني المنظم له في التشريع الجزائري؟
- ✓ ما مدى مساهمة القيد والتعديل والشطب في السجل التجاري في تنظيم النشاط التجاري وضمان صحة البيانات القانونية للتجار والمؤسسات؟
- ✓ كيف تساهم الوظيفة الإشهارية والرقابية للسجل التجاري، إلى جانب الرقمنة والإصلاحات الحديثة، في حماية الغير وتحقيق الشفافية ودعم مناخ الاستثمار؟

2. فرضيات الدراسة

اعتمادًا على الإشكالية المطروحة، تم وضع مجموعة من الفرضيات بغرض اختبارها أثناء الدراسة، وتتمثل فيما يلي:

أ–الفرضية الرئيسية:

يؤدي السجل التجاري في الجزائر دورًا فعالًا في تنظيم النشاط التجاري وتحقيق الشفافية والأمن القانوني والاستقرار الاقتصادي من خلال وظائفه القانونية والتنظيمية والإشهارية المختلفة.

ب–الفرضيات الفرعية:

الفرضية الأولى: يساهم السجل التجاري في إضفاء الطابع القانوني على النشاط التجاري من خلال إثبات الصفة التجارية وتحديد الوضعية القانونية للتجار والمؤسسات.

الفرضية الثانية:تؤدي عملية القيد والتعديل والشطب في السجل التجاري دورًا أساسيًا في تنظيم النشاطات التجارية وضمان مطابقة البيانات المسجلة للواقع القانوني للتجار والمؤسسات.

الفرضية الثالثة:تساهم الوظيفة الإشهارية والرقابية للسجل التجاري في حماية المتعاملين الاقتصاديين وتوفير المعلومات اللازمة، بما يعزز الشفافية ويدعم مناخ الاستثمار.

3. الدراسات السابقة :

الدراسة الأولى: دراسة السجل التجاري الإلكتروني في الجزائر دراسة مرغمي نجاة و مجماج شيماء (2025)تناولت الدراسة موضوع السجل التجاري الإلكتروني في الجزائر باعتباره آلية من آليات الرقمنة القانونية في المجال التجاري، مع التركيز على الإطار القانوني المنظم له ودور المركز الوطني للسجل التجاري، إضافة إلى الضمانات القانونية المرتبطة به. وخلصت إلى أن الرقمنة ساهمت في تعزيز الشفافية وتسهيل ممارسة النشاط التجاري.

الدراسة الثانية :دراسة النظام القانوني للسجل التجاري الإلكتروني بلواهري مهدي &محمادي المهدي (2026) بحثت هذه الدراسة في التنظيم القانوني للسجل التجاري الإلكتروني في الجزائر، وأبرزت جهود المشرع في عصرنة قطاع التجارة من خلال إدماج الأنظمة المعلوماتية، حيث أصبح السجل التجاري يعتمد على تشفير البيانات وربطه بالنظام الرقمي للمركز الوطني للسجل التجاري .

.الدراسة الثالثة :دراسة واقع الرقمنة والتجارة الإلكترونية في الجزائر نصيرة الفاطمي(2024) تناولت واقع التجارة الإلكترونية في الجزائر والتحديات التي تواجه تطبيقها، مع الإشارة إلى الإطار التشريعي الذي يهدف إلى دعم المعاملات الإلكترونية، لكنها أكدت أن الجزائر ما تزال في مرحلة انتقالية في مجال الرقمنة .

الدراسة الرابعة : دراسة التغطية القانونية للتجارة الإلكترونية والدفع الإلكتروني فوزية لائب &آخرون (2022)

ركزت على الإطار القانوني للتجارة الإلكترونية والدفع الإلكتروني في الجزائر، وخلصت إلى وجود غموض وعدم استقرار تشريعي نسبي رغم محاولات تنظيم هذا المجال .

الدراسة الخامسة :دراسة حول التجارة الإلكترونية في الجزائر حاثوت و محمد زكيري(2020) ناقشت هذه الدراسة واقع تطبيق التجارة الإلكترونية في الجزائر، وأشارت إلى التأخر في تنظيم هذا المجال مقارنة بالدول الأخرى، رغم أهميته في تطوير الاقتصاد الرقمي .

الدراسة السادسة : دراسة **كريم كريمة** المنشورة في **مجلة معارف – قسم العلوم القانونية** سنة **2018**، تحت عنوان" :**استعمال تكنولوجيا المعلوماتية وعملية القيد في السجل التجاري** ."هدفت هذه الدراسة إلى بيان مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تسهيل إجراءات القيد في السجل التجاري بالجزائر، من خلال تحليل الإطار القانوني والتنظيمي المنظم للقيد الإلكتروني. واعتمدت الباحثة على المنهج التحليلي للنصوص القانونية المتعلقة بالسجل التجاري والتوقيع والتصديق الإلكترونيين. وقد خلصت الدراسة إلى أن المشرع الجزائري تبنى آليات حديثة تسمح بالقيد الإلكتروني وإرسال الوثائق واستخراج السجل التجاري عن بعد. كما أكدت أن رقمنة إجراءات القيد تساهم في تبسيط المعاملات وتقليص الوقت والجهد المبذولين من قبل المتعاملين الاقتصاديين. وانتهت الدراسة إلى أن نجاح القيد الإلكتروني يظل مرتبطًا بتطوير البنية التكنولوجية وتعزيز أنظمة الأمن والتصديق الإلكتروني.

الدراسة السابعة دراسة **فتيحة ليوسف عماري**، الأستاذة بجامعة **أبو بكر بلقايد تلمسان**، تحت عنوان" :**الآثار القانونية لعدم القيد في السجل التجاري** ."هدفت هذه الدراسة إلى إبراز الآثار القانونية المترتبة على عدم قيد الأشخاص الطبيعيين والمعنويين في السجل التجاري وفق التشريع الجزائري، مع تحليل المسؤوليات المدنية والجزائية الناجمة عن ذلك. واعتمدت الباحثة على المنهج التحليلي من خلال دراسة النصوص القانونية المنظمة للسجل التجاري. وقد خلصت الدراسة إلى أن عدم القيد يؤدي إلى سقوط المزايا المرتبطة بصفة التاجر وعدم إمكانية الاحتجاج تجاه الغير بالبيانات أو التصرفات غير المقيدة. كما بينت أن المخالفين يظلون خاضعين للالتزامات والمسؤوليات التجارية رغم عدم تمتعهم بالمزايا القانونية. وانتهت الدراسة إلى أن المشرع الجزائري أقر جزاءات مدنية وجزائية لضمان احترام إجراءات القيد وتحقيق الشفافية والأمن القانوني في المعاملات التجارية.

الدراسة الثامنة :دراسة **رحالي سيف الدين** المنشورة في **مجلة بحوث في القانون والتنمية**، المجلد 10، العدد 10، سنة **2022**، تحت عنوان" :**السجل التجاري الإلكتروني ضمانة لتأطير المعاملات التجارية الإلكترونية** ." هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور السجل التجاري الإلكتروني في تنظيم وتأطير المعاملات التجارية الإلكترونية في الجزائر، من خلال تحليل الإطار القانوني المنظم لرقمنة السجل التجاري. واعتمد الباحث على المنهج التحليلي بدراسة النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالقيد الإلكتروني ووظائف السجل التجاري الإلكتروني. وقد خلصت الدراسة إلى أن رقمنة السجل التجاري تمثل خطوة مهمة نحو عصرنة الإدارة التجارية وتعزيز الشفافية والأمن

القانوني في المعاملات الإلكترونية. كما أكدت أن السجل التجاري الإلكتروني يساهم في مكافحة التزوير والاحتيال، وتسهيل الرقابة على الأنشطة الاقتصادية، وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمتعاملين الاقتصاديين. وانتهت الدراسة إلى ضرورة تفعيل القيد عن بعد واستكمال الإطار التشريعي والتقني لضمان فعالية السجل التجاري الإلكتروني ودعم التحول الرقمي للاقتصاد الجزائري.

الفصل الأول: الايطار المفاهيمي والقانوني للسجل التجاري

تمهيد:

يعد السجل التجاري من الركائز الأساسية التي يقوم عليها التنظيم القانوني للنشاط التجاري في الدولة الحديثة، إذ يمثل أداة قانونية وإدارية تهدف إلى ضبط الحياة الاقتصادية وتنظيم العلاقات التجارية بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين. ولا يقتصر دوره على مجرد تسجيل التجار والمؤسسات التجارية، بل يتجاوز ذلك ليشكل نظامًا متكاملًا للإشهار القانوني، يضمن الشفافية في المعاملات، ويُتيح للغير الاطلاع على الوضعية القانونية للتجار قبل الدخول في أي علاقة تعاقدية معهم، مما يعزز الثقة والاستقرار في السوق.

وقد اكتسب السجل التجاري أهمية متزايدة مع تطور الاقتصاد وانتقاله من الطابع التقليدي إلى الاقتصاد المنظم والمعاصر، حيث أصبح يمثل أداة رقابية وإحصائية وقانونية في آن واحد، تسهم في تمكين الدولة من حصر النشاطات التجارية، ومعرفة طبيعة الفاعلين الاقتصاديين، ومتابعة تطور السوق الوطنية. كما يُعدّ وسيلة فعالة لمحاربة الغش التجاري والحد من المعاملات غير المشروعة، من خلال فرض إلزامية القيد والإشهار القانوني للبيانات المتعلقة بالتجار والمؤسسات.

وفي هذا الإطار، لم يكن السجل التجاري في الجزائر ثابتًا، بل مرّ بعدة مراحل تاريخية ارتبطت بالتحولات الاقتصادية والسياسية التي عرفتها البلاد منذ الاستقلال، حيث انتقل من نظام بسيط مستمد من التشريع الفرنسي إلى منظومة قانونية مستقلة أكثر تنظيمًا وفعالية، ثم تطور مع الإصلاحات الاقتصادية والانفتاح على اقتصاد السوق، ليصبح اليوم أداة حديثة تدعم التحول الرقمي وتسهّل ممارسة النشاط التجاري في إطار قانوني شفاف.

وانطلاقًا من هذه الأهمية، يهدف هذا الفصل إلى دراسة السجل التجاري دراسة شاملة، من خلال التطرق إلى ماهيته من حيث المفهوم والتعريف والخصائص، ثم دراسة نشأته وتطوره التاريخي، يلي ذلك تحليل التنظيم القانوني له من حيث الأشخاص الخاضعون للقيد والإجراءات القانونية المتعلقة به، وصولًا إلى إبراز وظائفه المختلفة، سواء القانونية أو الإشهارية أو الاقتصادية. ويُراد من ذلك كله الإحاطة الكاملة بالدور المحوري الذي يلعبه السجل التجاري في تنظيم النشاط التجاري وضمان استقرار المعاملات الاقتصادية في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية السجل التجاري ونشأته.

يعد السجل التجاري من أهم الأدوات القانونية والتنظيمية التي تعتمدها الدولة لتنظيم النشاط التجاري وضبط حركة التجارة داخل السوق، حيث يهدف إلى إضفاء الطابع الرسمي على الأعمال التجارية وتحديد هوية التاجر أو المؤسسة التجارية بشكل واضح وشفاف. كما يُعتبر هذا السجل مرجعًا أساسيًا للمعلومات المتعلقة بالتجار والشركات، مما يساهم في تعزيز الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين وحماية المعاملات التجارية من الغش والتلاعب.

وتكمن أهمية دراسة السجل التجاري في كونه أداة قانونية تعكس مدى تطور النظام الاقتصادي والتجاري في الدولة، إذ لم يكن ظهوره وليد الصدفة، بل جاء نتيجة تطور تاريخي طويل ارتبط بظهور النشاط التجاري وتنظيمه عبر مراحل مختلفة، بداية من الأعراف التجارية التقليدية وصولًا إلى الأنظمة القانونية الحديثة التي فرضت ضرورة تسجيل التجار والمؤسسات وفق إجراءات رسمية دقيقة.

وعليه، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى ماهية السجل التجاري من حيث مفهومه وخصائصه ووظائفه، إضافة إلى دراسة نشأته وتطوره التاريخي، وذلك من أجل الإحاطة الشاملة بهذا النظام القانوني الذي يشكل حجر الزاوية في تنظيم الحياة التجارية.

المطلب الاول: تعريف السجل التجاري.

يُعدّ السجل التجاري من أهم الآليات القانونية والتنظيمية التي اعتمدتها مختلف التشريعات الحديثة لتنظيم النشاط التجاري وضبطه، حيث أصبح يشكل عنصرًا أساسيًا في بناء النظام الاقتصادي المعاصر القائم على الشفافية والعلنية في المعاملات التجارية. ولم يعد النشاط التجاري يُمارس في إطار حرّ ومطلق دون رقابة، بل أصبح مرتبطًا بجملة من الإجراءات القانونية التي تهدف إلى تنظيمه وتحديد هوية القائمين به بشكل دقيق وواضح.

وتبرز أهمية السجل التجاري من كونه الأداة التي تسمح للدولة بحصر التجار والمؤسسات التجارية، ومعرفة طبيعة الأنشطة الاقتصادية الممارسة داخل الإقليم، مما يجعله وسيلة فعالة لتحقيق التنظيم القانوني والاقتصادي في آن واحد. كما يُعتبر مرجعًا رسميًا للمعلومات التجارية، يُمكّن الغير من الاطلاع على الوضعية القانونية للتاجر قبل الدخول في أي علاقة تعاقدية معه، وهو ما يعزز الثقة والاستقرار في المعاملات الاقتصادية.

وقد اختلفت التشريعات والفقهاء في تحديد تعريف موحد للسجل التجاري، نظراً لتعدد وظائفه وتطور دوره من مجرد وسيلة إدارية للتسجيل إلى نظام قانوني متكامل للإشهار والإعلام والرقابة الاقتصادية. فبعض التشريعات ركزت على الجانب الشكلي والإجرائي له باعتباره سجلًا تُقيد فيه البيانات المتعلقة بالتجار، بينما ركزت أخرى على وظيفته الجوهرية المتمثلة في إشهار المعلومات وإعلام الغير وحماية المتعاملين في السوق.

كما أن هذا التباين في التعريفات يعود إلى اختلاف الأنظمة القانونية المقارنة، حيث نجد أن بعض الدول أعطت للسجل التجاري طابعًا إداريًا بحتًا، في حين منحته أنظمة أخرى، خاصة ذات التوجه الفرنسي والألماني، طابعًا قانونيًا وإشهاريًا يترتب عليه آثار قانونية مهمة في مواجهة الغير.

وعليه، فإن دراسة تعريف السجل التجاري تقتضي التطرق إلى مختلف الزوايا التي عُرف بها، سواء من الناحية القانونية أو الفقهية، من أجل الإحاطة الشاملة بهذا المفهوم الذي يُعدّ حجر الأساس في تنظيم الحياة التجارية الحديثة.

نظرا لاختلاف أهداف السجل التجاري من بلد إلى آخر ومن زمن إلى آخر فقد تباينت التعريفات بشأنه سواء كانت قانونية أم فقهية، أما القضاء فلم يرد له في هذا المجال سابقة[1].

وسوف نتناول أولا التعريفات القانونية ثم الفقهية.

أولا: التعريف اللغوي للسجل التجاري

كلمة السجل في اللغة العربية مشتقة من الفعل سَجَّلَ، ويعني كتب وأثبت ودوّن الشيء بشكل رسمي ومنظم، ويُقال سجّل الشيء أي دوّنه في دفتر أو وثيقة بهدف حفظه والرجوع إليه عند الحاجة[2]. أما كلمة التجارة فهي مأخوذة من الفعل تَجَرَ، ويقصد بها في اللغة البيع والشراء بقصد الربح، وهي تدل على تبادل السلع والخدمات بين الأفراد بطريقة منظمة لتحقيق المنفعة الاقتصادية[3]

[1] علي فتاك مبسوط القانون التجاري الجزائري في السجل التجاري، دراسة مقارنة، ابن خلدون للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 42.

[2] ابن منظور، *لسان العرب*، مادة: سجل.

[3] مجمع اللغة العربية، *المعجم الوسيط*، مادة: تجر

وبناءً على ذلك، فإن السجل التجاري من الناحية اللغوية يُقصد به ذلك الدفتر أو الوثيقة الرسمية التي يتم من خلالها تدوين وإثبات جميع البيانات المتعلقة بالتجار والنشاطات التجارية التي يمارسونها، بما يضمن حفظها وتنظيمها وإمكانية الرجوع إليها عند الحاجة[1]

ويُلاحظ من هذا التعريف اللغوي أن فكرة السجل التجاري ترتكز أساسًا على عنصرين أساسيين هما :التدوين والإثبات من جهة، والنشاط التجاري من جهة أخرى، وهو ما يعكس الطابع التوثيقي والتنظيمي لهذا النظام، الذي يقوم على تسجيل المعلومات بشكل رسمي ومنهجي[2]

ثانيا: التعريف القانوني للسجل التجاري

إن أغلب التشريعات التي أخذت بنظام السجل التجاري عزفت عن تعريفه ومن بينها التشريع الجزائري، إلا أن من المشرعين من قام بتعريف السجل التجاري وهم قلة فقد

عرفه المشرع العراقي بأنه:

سجل عام تنظمه الغرف التجارية لقيد ما أوجب القانون على التاجر أو ما أجاز له قيده من بيانات تحدد هويته ونوع النشاط الذي يمارسه والتنظيم الذي يجري أعماله بموجبه وكل ما يطرأ على ذلك من تغيير."

وعرفه المشرع اللبناني بأنه:

سجل التجارة يمكن الجمهور من جمع المعلومات الوافية عن كل المؤسسات التجارية التي تشتغل في البلاد، وهو أيضا أداة للنشر يقصد بها جعل مدرجاته نافذة في حق الغير عند وجود نص قانوني صريح بهذا المعنى."

ثالثا: التعريف الفقهي للسجل التجاري:

لقد اهتم الفقه العربي بتعريف السجل التجاري، وبرغم التشابه الظاهر بين مختلف تعاريفه إلا أن هناك تباين مصدره اختلاف الوظيفة المنوطة بالسجل التجاري في كل تشريع، حيث عرفته الدكتورة زينب سلامة بأنه : نظام

[1] أحمد محمد حسين، *مبادئ القانون التجاري*، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 45.

[2] محمد عبد الحميد، *النظرية العامة للتجارة*، دار النهضة العربية، ص 32.

الغرض منه جمع المعلومات عن التجار والمحال التجارية حتى يمكن شهر بعض المسائل المتعلقة بالمعاملات التجارية، وهذا النظام يقضي بإمساك سجل خاص تقيد فيه أسماء التجار أفرادا كانوا أم شركات وتدون فيه البيانات الواجب إشهارها عن كل فرد بحيث يخصص لكل تاجر صفحة يظهر فيها كل ما يهم الجمهور الوقوف عليه من المعلومات المتعلقة بحياته التجارية." [1]

كما عرفه الدكتور محمد حسين إسماعيل بأنه هو السجل الذي تمسك به إحدى الجهات الرسمية في الدولة لتحقيق غايات قانونية وإعلانية واقتصادية من خلال تدوين المعلومات المحددة للمراكز القانونية(لكل من التجار أفراد) وشركات والمؤسسات التجارية [2]...

وعرفه الدكتور حافظ محمد إبراهيم بأنه: " السجل التجاري هو موسوعة لقيد أسماء التجار سواء كانوا أفرادا أم شركات وتسجيل بعض البيانات عن أحوال المقيدين فيه، ويمكن بمجرد الرجوع إليه الوقوف على هذه الأحوال عن طريق الإطلاع عليها أو استخراج صور أو شهادات منها[3]".

وعرفه الدكتور باسم محمد صالح بأنه سجل عام تمسكه جهة رسمية، معد لتدوين جميع البيانات التي تتعلق بالمؤسسات التجارية والتجار، ولإثبات ما يطرأ على هذه المؤسسات وعلى أصحابها من تغييرات مادية وقانونية.[4]

أما في الفقه الغربي فقد عرفه الفرد جوفريه بأنه سجل التجارة موسوعة ذات طابع رسمي تتضمن قائمة بكل المؤسسات التجارية، وتحدد وضعيتها ووضعية القائمين عليها"[5].

والخلاصة بالنسبة للتعريفات القانونية أن بعضها انطلق من الجهة التي تختص بمسك السجل التجاري ومن البيانات التي تقيد به مثلما فعل المشرع العراقي على خلاف البعض الآخر الذي عرفه انطلاقا من الوظائف المرجوة منه مثلما فعل المشرع اللبناني.

---

[1] علي فتاك، المرجع السابق ص 42.

[2] المرجع نفسه، ص 43.

[3] علي فتاك، المرجع السابق نص.

[4] باسم محمد صالح، القانون التجاري – النظرية العامة التاجر – العقود التجارية دار الحكمة، بغداد، 1987، ص 118.

[5] نفس المرجع، ص 43.

أما عن تقييم التعريفات الفقهية فقد جاءت معبرة عن النظام السائد في التشريع الفرنسي الذي يضفي على السجل التجاري دورا وسطا بين الوظيفة الادارية والوظيفية الإشهارية، أو في التشريع الألماني الذي يعتمد الوظيفة القانونية الإشهارية.

إن هذه التعريفات القانونية والفقهية وإن قاربت حقيقة السجل التجاري إلا أنها تضل قاصرة دون بلوغها، ذلك لعدم تضمنها لجميع العناصر المميزة للسجل التجاري[1].

وعليه فان التعريف المقترح هو السجل التجاري نظام لتسجيل وشهر كل ما يتعلق بالتجار وأعمالهم ومراكزهم القانونية، ضمن دفتر خاص تخول بمسكه جهة رسمية، يحدد لها القانون الوظيفة المنوطة به، والطريقة التي يتم بها القيد فيه.

إن هذا التعريف يشمل العناصر الأساسية التي قد تبلغ به حقيقة نظام السجل التجاري وهي أن: السجل التجاري لا يقتصر فقط على مستخرج السجل، والدفتر الذي يتم فيه التسجيل، والجهة المخولة بمسك هذا الدفتر، بل هو نظام لتسجيل وشهر البيانات الشخصية للتجار وأعمالهم وأوضاعهم التجارية بطريقة شخصية، حيث يتم إشهار المعلومات وفقا لأسماء الأشخاص القائمين بالنشاط التجاري، لا وفقا لأسماء مؤسساتهم التجارية.

الهدف منه يتحدد وفقا للوظيفة التي يقررها المشرع والتي يمكن أن تكون مجرد وظيفة إحصائية اقتصادية وهذه تهم الدولة، وقد تكون وظيفة إعلامية قانونية وهذه تهم الغير المتعامل مع التاجر وقد يجمع المشرع بينهما.

يقتضي نظام السجل التجاري وجود دفتر للتسجيل من أجل قيد أو تعديل أو شطب كل البيانات المتعلقة بالتجار وأعمالهم ومراكزهم القانونية.

يخول القانون مسك هذا السجل لجهة يعينها قد تكون هيئة قضائية أو إدارية، كما يحدد عن طريق التنظيم شروط وإجراءات التسجيل فيه[2].

[1] باسم محمد صالح، المرجع سابق ذكره ، ص 4.

[2] باسم محمد صالح، المرجع السابق ذكره ، ص4.

المطلب الثاني: تطور السجل التجاري في الجزائر

يُعدّ السجل التجاري في الجزائر من أهم الأدوات القانونية التي عرفت تطورًا تدريجيًا مواكبًا للتحولات الاقتصادية والتنظيمية التي شهدتها البلاد منذ الاستقلال، حيث لم يكن في البداية يأخذ شكله الحالي كنظام قانوني متكامل، بل مرّ بعدة مراحل ارتبطت بتطور الفكر الاقتصادي وتوجه الدولة نحو تنظيم النشاط التجاري وضبطه ضمن إطار قانوني واضح.

ففي المرحلة الأولى، وبعد الاستقلال، اعتمدت الجزائر على جملة من النصوص القانونية المستمدة من التشريع الفرنسي، والتي كانت تنظّم النشاط التجاري بشكل جزئي دون وجود تصور شامل ومتكامل للسجل التجاري. ومع تزايد الحاجة إلى تنظيم السوق الوطنية، برزت ضرورة إنشاء نظام قانوني مستقل للسجل التجاري يهدف إلى حصر التجار والمؤسسات الاقتصادية وتحديد هويتهم القانونية بشكل دقيق.

ومع التوجه نحو الاقتصاد الموجه في تلك الفترة، أصبح السجل التجاري أداة أساسية في يد الدولة للرقابة على النشاط الاقتصادي، وضبط العمليات التجارية، وتوجيه الاستثمار وفق السياسة الاقتصادية العامة. وقد تميزت هذه المرحلة بتعزيز الطابع الإداري للسجل التجاري، حيث كان يُستخدم بشكل أساسي لأغراض الرقابة والإحصاء.

ثم جاءت مرحلة الإصلاحات الاقتصادية والانفتاح على اقتصاد السوق، والتي شكلت نقطة تحول مهمة في تطور السجل التجاري في الجزائر، إذ تم إعادة تنظيمه ليواكب متطلبات الاقتصاد الحر، مع تعزيز دوره في الإشهار القانوني وحماية الغير وتحقيق الشفافية في المعاملات التجارية، من خلال نصوص قانونية حديثة أبرزها القانون التجاري المعدل.

وعليه، فإن تطور السجل التجاري في الجزائر يعكس التحولات الاقتصادية الكبرى التي عرفتها البلاد، حيث انتقل من مجرد أداة إدارية للرقابة إلى نظام قانوني متكامل يجمع بين الوظيفة الإشهارية والتنظيمية والاقتصادية، مما يجعله عنصرًا أساسيًا في تنظيم الحياة التجارية المعاصرة.

أولا: نشأة السجل التجاري.

تعود نشأة نظام السجل التجاري إلى القرن 13 وبالتحديد إلى عهد نظام الطوائف، حيث كان من أهم مميزات هذا النظام الاحتفاظ بسجل تجاري تقيد فيه أسماء أعضاء طائفة التجار، ولكن السجل التجاري بهذا الشكل زال إثر قيام الثورة الفرنسية سنة 1789 ليعود إلى الظهور في التشريعات الحديثة على أساس أن الإشهار الذي يقوم به السجل التجاري يعتبر من الأسس الهامة للائتمان التجاري، ويلاحظ أن التشريعات الحديثة تختلف نظرتها للسجل التجاري، فبعضها يعتبره وسيلة إحصائية بالدرجة الأولى كالتشريع المصري، وبعضها يعتبره نظاما قانونيا إشهاريا ملازما لصفة التاجر كالتشريع الألماني، وهناك تشريع وسط يجعل للسجل التجاري دورا في عمليات الإحصاء فضلا عن دوره الإشهاري المطلق كالتشريع الفرنسي والتشريع الجزائري، وهذا الاتجاه الوسط الذي انتهجه المشرع الجزائري يجعل من السجل التجاري قرينة على ثبوت صفة التاجر، لكن قد يكون دليلا بسيطا كما كان عليه الحال في المادة 21 من القانون التجاري قبل التعديل التي تنص على : "كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري يعد مكتسبا صفة التاجر إزاء القوانين الجاري بها العمل **إلا إذا ثبت خلاف ذلك**" ، أما بعد تعديل القانون التجاري بموجب الأمر 96-27، جعل من القيد في السجل التجاري حسب نفس المادة 21 قرينة قاطعة على اكتساب صفة التاجر، وذلك بحذفه عبارة "إلا إذا ثبت خلاف ذلك".

- ويعتبر المستخرج من السجل التجاري الذي يسلم للتاجر بعد قيد نفسه سندا رسميا يؤهله لممارسة الأنشطة التجارية بشكل يعتد به قانونا أمام الغير إلى غاية الطعن فيه بالتزوير.

- ويترتب على القيد في السجل التجاري ما يسمى بالإشهار القانوني الإجباري حسب ما نصت عليه المواد من 11 إلى 16 من القانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، وبذلك يكون السجل التجاري وسيلة للنشر تؤمن الحصول على كافة المعلومات المتعلقة بالتجار والمؤسسات التجارية سواء كانت شركات أو

مقاولات وطنية أو أجنبية تمارس نشاطها على إقليم الدولة، وما يتضمنه السجل من معلومات يعد نافذا في مواجهة الغير.[1]

ثانيا: تطور السجل التجاري في الجزائر

شهد السجل التجاري في الجزائر سلسلة من التطورات القانونية والمؤسساتية التي عكست التحولات الاقتصادية والتشريعية في البلاد. وقد مرّ هذا النظام بمراحل مهمة، من نشأته الأولى بعد الاستقلال، وصولاً إلى إصلاحات العصر الرقمي التي تهدف إلى تحسين مناخ الأعمال وتحقيق الشفافية. وسنقوم في هذا المبحث بعرض مرحلتين أساسيتين: المرحلة الأولى تتعلق بالمراحل التاريخية الكبرى لنشأة السجل التجاري، بينما تتناول المرحلة الثانية أهم الإصلاحات التي عرفها منذ سنة 1984 إلى اليوم.

1.أهم مراحل تطور السجل التجاري في الجزائر

مر السجل التجاري الجزائري بمراحل قانونية وتنظيمية متباينة، يمكن إجمالها وفق تسلسل تاريخي كما يلي:

✓ **مرحلة التأسيس(1966)**

بعد الاستقلال مباشرة، ظهرت الحاجة إلى إنشاء سجل تجاري وطني يواكب متطلبات بناء الاقتصاد الوطني. وعلى هذا الأساس، صدر **الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 8 جوان 1966** المتعلّق بالسجل التجاري، والذي مثّل أول نص قانوني جزائري مستقل ينظم هذه الأداة، حيث فرض إلزامية القيد على كل شخص يمارس نشاطاً تجاريًا سواءً بصفة فردية أو جماعية[2].

وقد كان هذا النص مستوحىً من التشريع الفرنسي، لكنه مثّل خطوة أولى نحو تأسيس نظام إداري مستقل يسمح بمراقبة النشاط التجاري محلياً ووطنياً.

✓ **مرحلة التقنين الشامل(1975)**

[1] منصة التعليم عن بعد لجامعة سطيف 2، مادة القانون التجاري، "**الالتزام بالقيد في السجل التجاري**"، تم الاطلاع عليه بتاريخ: 16 جوان 2026، على الساعة 10:06 صباحًا.

[2] الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 8 جوان 1966، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية.

صدر **الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975**، المتضمن القانون التجاري، والذي أفرد بابًا خاصًا للسجل التجاري في المواد من 18 إلى 31، حيث بيّن شروط التسجيل، الفئات المعنية، الإجراءات، والآثار القانونية المرتبة على القيد أو الإخلال به[1].

كما ساهم هذا القانون في إضفاء صفة الإلزامية على القيد، ووضع قاعدة قانونية للإشهار التجاري الذي يتم من خلال السجل.

- ✓ **مرحلة التنظيم الإداري(1993 – 1983)**

عرفت هذه الفترة عدة تحولات اقتصادية، أبرزها بداية الانتقال التدريجي من الاقتصاد الموجه إلى الاقتصاد المفتوح. وكنتيجة لذلك، سعت الدولة إلى تحسين تنظيم السجل التجاري، فتم إصدار عدة مراسيم تنظم الهياكل الإدارية الجهوية للسجل، وتوحيد أساليب التقييد.

- ✓ **مرحلة التحول الرقمي(2020 –1997)**

ابتداء من سنة 1997، بدأت الجزائر في رقمنة الهياكل الإدارية، خاصة بعد صدور **المرسوم التنفيذي رقم 05-464 المؤرخ في 6 ديسمبر 2005** ، الذي حدّد كيفيات إمساك السجل التجاري على دعامة إلكترونية[2].

وتمّ خلال هذه المرحلة أيضًا:

- إنشاء شبكة معلوماتية وطنية تربط بين الفروع.
- إدخال نظام التعريف الموحد (NIS) وربط السجل بمصالح الضرائب والجمارك.
- تقليص آجال القيد إلى أقل من 24 ساعة.

و في جوان 2014 تم إدخال **السجل التجاري الإلكتروني**.

[1] الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية رقم 101 لسنة 1975.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 05-464 المؤرخ في 6 ديسمبر 2005، الجريدة الرسمية رقم 82.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني للسجل التجاري

يُعدّ السجل التجاري من أهم الآليات القانونية التي اعتمدها المشرّع لتنظيم النشاط التجاري داخل الدولة، إذ لا يقتصر دوره على مجرد تسجيل التجار والمؤسسات التجارية، بل يتجاوز ذلك ليشكل نظامًا قانونيًا متكاملًا يهدف إلى تحقيق الشفافية في المعاملات التجارية، وضمان الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين، وتوفير قاعدة بيانات دقيقة حول الوضعية القانونية للتجار.

ويقوم التنظيم القانوني للسجل التجاري على مجموعة من القواعد والإجراءات التي تحدد شروط القيد فيه، والجهات المخولة بمسكه، والبيانات الواجب إدراجها، إضافة إلى الآثار القانونية المترتبة عن القيد أو التعديل أو الشطب. كما يهدف هذا التنظيم إلى تحقيق التوازن بين حرية ممارسة النشاط التجاري من جهة، وضرورة الرقابة والتنظيم من جهة أخرى، بما يضمن حماية الاقتصاد الوطني واستقرار المعاملات التجارية.

وعليه، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى الإطار القانوني الذي يحكم السجل التجاري، من خلال دراسة شروط القيد فيه، والجهات المكلفة بتسييره، والإجراءات المتعلقة بتحديث بياناته، والآثار القانونية المترتبة عنه، وذلك وفق ما نصت عليه التشريعات المعمول بها.

المطلب الاول: الأشخاص الخاضعون للقيد في السجل التجاري.

يشكّل القيد في السجل التجاري التزامًا قانونيًا يفرضه المشرّع الجزائري على فئات معيّنة من الأشخاص، سواء كانوا طبيعيين أو معنويين، ممن يزاولون نشاطًا تجاريًا بصفة منتظمة. ويهدف هذا القيد إلى ضبط النشاط التجاري من جهة، وتحقيق الشفافية القانونية والإدارية من جهة أخرى، من خلال تمكين الدولة من مراقبة الحركة الاقتصادية، وتمكين الغير من الاطلاع على الوضعية القانونية للتجار والمؤسسات التجارية قبل الدخول في أي تعامل تجاري معهم.

وفي هذا الإطار، تم إنشاء المركز الوطني للسجل التجاري باعتباره مؤسسة عمومية تُعنى بتسيير وتنظيم هذا النظام، حيث تعود نشأته إلى سنة 1963 بموجب المرسوم رقم 248-63 المؤرخ في 10 جويلية 1963، وذلك تحت تسمية الديوان الوطني للملكية الصناعية. غير أنه تم تغيير هذه التسمية سنة 1973 ليصبح "المركز الوطني

للسجل التجاري" بموجب المرسوم رقم 188-73 المؤرخ في 21 نوفمبر 1973، حيث أُسندت إليه آنذاك صلاحيات تتمثل أساسًا في تجميع نسخ السجل التجاري التي كانت تُسلم من قبل مكاتب ضبط المحاكم.

ومع تطور المنظومة الاقتصادية والإدارية في الجزائر، عرف هذا المركز تحولات مهمة، إذ أصبح ابتداءً من مارس 1997 هيئة إدارية مستقلة تحت إشراف وزارة التجارة، وهو ما عزّز من دوره في تنظيم وتسيير السجل التجاري، وتطوير آليات القيد والتسجيل والإشهار، بما ينسجم مع متطلبات الاقتصاد الحديث وتحسين مناخ الأعمال في الجزائر.

أولا: الأشخاص الطبيعيون.

متى توفرت في المترشح لممارسة النشاط التجاري الأهلية التجارية والمحل التجاري كان لزاما عليه بالقيد في السجل التجاري، فإذا استوفى إجراءاته كان هذا التسجيل قرينة على اكتسابه للصفة التجارية وذلك عملا بنص المادة 21 من القانون التجاري رقم 75- المعدل والمتمم التي جاء فيها كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري يعد مكتسبا صفة التاجر إزاء القوانين الجاري العمل بها[1].."

يتضح من مضمون هذه المادة أن القيد في السجل التجاري يثبت الصفة التجارية القانونية للتاجر، غير أن السؤال الذي يطرح نفسه هل يعتبر هذا القيد قرينة قاطعة على تمتع الشخص بالصفة التجارية أم يعتبر القيد فيه قرينة بسيطة على اكتسابها؟

للإجابة على هذا السؤال يجب أن نتطرق إلى نص المادة 21 قبل تعديل القانون التجاري سنة 1996 وبعده.

كانت المادة 21 من القانون التجاري قبل تعديلها تنص على أن " كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري يُعد مكتسبا صفة التاجر إزاء القوانين الجاري بها العمل إلا إذا ثبت خلاف ذلك."

ثم جاء القانون رقم 90-22 مؤيدا لهذا المبدأ بالنص على أنه "التسجيل في السجل التجاري يثبت الصفة القانونية للتاجر، غير أنه لا يعتد به اتجاه الغير إلا بعد مرور يوم كامل ابتداء من نشره القانوني الإجباري."

[1] قانون رقم 75-59 مؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري المعدل والمتمم بقانون 15-20 مؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المعدل والمتمم بقانون 22-09 المؤرخ في 05 ماي 2022، ج ر عدد 32، الصادرة بتاريخ 14 ماي 2022

لكن هذه القرينة أصبحت قاطعة لا يمكن دحضها أمام المحكمة المختصة لأن المادة 21 من القانون التجاري قد عدلت بموجب الأمر رقم 96-27 الصادر بتاريخ 09 ديسمبر 1996 فحذفت العبارة ما قبل الأخيرة إلا إذا ثبت خلاف ذلك[1].

وعلى هذا الأساس، تساءل البعض هل يجب أن يفهم من تعديل النص أنه لا يجوز للشخص المسجل أو الغير على حد سواء إثبات العكس؟

أثر القيد في الشمل التجاري والجرائم الواقعة عليه

لقد سبق القول إن الصفة التجارية تشترط في المعني بالأمر توافر عدة شروط موضوعية بما فيها ممارسة الأعمال التجارية بصفة احترافية وعلى وجه الاستقلال فهل يعقل منع الغير من تقديم الأدلة التي تسمح باستبعاد هذه الصفة[2].

لذلك، يميل الفقه إلى اعتبار القرينة الواردة في النص القانوني قرينة بسيطة بالرغم من حذف عبارة "إلا إذا ثبت خلاف ذلك ".

كما يمكن وجود أشخاص "تجار غير مسجلين في السجل التجاري على الرغم من أن ما يجري عليه العمل أن الشخص لا يقوم بممارسة أي عمل تجاري إلا من تاريخ حصوله على وصل إيداع ملف القيد في السجل التجاري[3].

الواضح أن المشرع الجزائري أراد أن يسلك مسلك المشرع الفرنسي في هذا المجال وذلك بموجب المرسوم رقم 84-406 المؤرخ في 30 ماي 1984 المعدل للقانون التجاري.[4]

[1] فوضيل نادية، المرجع السابق، ص 191.

[2] فرحة زراوي صالح الكامل ،المرجع السابق 458.

[3] علي فتاك، المرجع السابق ذكره ، ص 162

[4] -art 64 du décrier n° 84-406 du 30 mai 1984 relatif au registre du commerce et des sociétés .

غير أن أحكام التشريع الفرنسي جاءت بطريقة أوضح لكونها تبين بوضوح أنه لا يجوز إلا للغير أي الشخص المتعامل مع التاجر المسجل أو الإدارات إثبات العكس بمعنى أخر لا يسمح للشخص المسجل في السجل التجاري إثبات أنه غير تاجر، وهو الموقف الذي نال رضاء الفقه الفرنسي.

وعليه، إذا أسلمنا على أنها قرينة قاطعة فإننا نصطدم من جهة بالتناقض مع نص المادة الأولى من القانون التجاري[1] هذا من جهة، ومن جهة أخرى بضرورة عدم منع الغير من المعارضة متى كان له دليلا قاطعا على ما يخالف صفة التاجر، وإذا قلنا إنها قرينة بسيطة فإننا نصطدم بفتح المجال حتى للشخص المقيد نفسه ليزعم أنه غير تاجر من خلال تقديمة أدلة تسمح باستبعاد هذه الصفة منه، حيث يصبح بإمكانه رفض الصفة التجارية الممنوحة له.

لذلك، ينبغي التمييز بين صفة التاجر وقرينة صفة التاجر، فالأولى تثبت بتوافر شرطين أساسيين هما أهلية التاجر وممارسة الأعمال التجارية على وجه الاعتياد والاحتراف بغض النظر عن كون الشخص مسجلا بالسجل التجاري أو غير مسجل.

أما الثانية فهي الافتراض القانوني على أن الشخص المسجل بالسجل التجاري هو تاجر وهذه القرينة تتأثر بعدم التسجيل، أي أن الشخص غير المسجل بالسجل التجاري ولو كانت له صفة التاجر بممارسته العمل التجاري باعتياد فهو لا يتمتع بقرينة تدل على ذلك فيجب عليه أن يثبت كلما ادعى هذه الصفة شروط توافرها فيه.

كما يجب التذكير أن شروط اكتساب صفة التاجر طبقا للمادة 01 من القانون التجاري المعدل والمتمم لم ترد على سبيل الحصر، بل يضاف إليها كل شرط يستجوبه نص قانوني[2]، وبالتالي ليس هناك تناقض طالما القيد في السجل التجاري يدخل ضمن هذا المفهوم كأحد شروط اكتساب صفة التاجر.

ثانيا: الأشخاص المعنويون

[1] تنص المادة الأولى من القانون التجاري الجزائري رقم 75- المعدل والمتمم على أنه : "يعد تاجرا كل شخص طبيعي أو معنوي يباشر عملا تجاريا و يتخذه مهنة معتادة له ما لم يقضي القانون بخلاف ذلك."

[2] علي فتاك، المرجع السابق ذكره ، ص 162.

يقصد بالشخصية الاعتبارية منح الأهلية القانونية للشركة واعتبار ذمتها مستقلة ومنفصلة عن أهلية الشركاء وذمتهم بحيث تكون للشركة ذمة مالية خاصة بها.

ويؤدي القيد في السجل التجاري إلى ميلاد الشخصية المعنوية للشركة، وتمتعها بالأهلية القانونية هذا ما نصت عليه المادة 549 من القانون التجاري الجزائري التي جاء فيها "لا تتمتع الشركة بالشخصية المعنوية إلا من تاريخ قيدها في السجل التجاري وقبل إتمام هذا الإجراء يكون الأشخاص الذين تعهدوا باسم الشركة ولحسابها متضامنين من غير تحديد في أموالهم، إذا قبلت الشركة بعد تأسيسها بصفة قانونية أن تأخذ على عاتقها التعهدات المتخذة فتعتبر التعهدات بمثابة تعهدات الشركة منذ تأسيسها."[1]

كما يتمتع جميع أعضاء مجالس إدارة شركات المساهمة ومجالس مراقبة الشركات ذات المسؤولية المحدودة بصفة التاجر باسم الشخصية المعنوية التي يتولون إدارتها وتسييرها بمقتضى القانون الأساسي.[2]

كما يعتبر القيد شرطا للاحتجاج به على الغير بما يطرأ من تعديلات على العقد التأسيسي للشركة وإلا اعتبر ذلك باطلا، وذلك عملا بنص المادة 548 من القانون التجاري الجزائري الذي جاء فيه " يجب أن تودع العقود التأسيسية والعقود المعدلة للشركات التجارية لدى المركز الوطني للسجل التجاري، وتنشر حسب الأوضاع الخاصة بكل شكل من أشكال الشركات وإلا كانت باطلة".

المطلب الثاني: إجراءات القيد في السجل التجاري.

تخضع عملية القيد في السجل التجاري لجملة من الإجراءات القانونية والإدارية التي حددها المشرّع الجزائري، بهدف تنظيم النشاطات التجارية وضمان الشفافية. وتشمل هذه الإجراءات إعداد ملف قانوني، احترام الآجال المحددة، وتقديم الطلب أمام المصالح المختصة، لا سيما فروع المركز الوطني للسجل التجاري

أولا: الضوابط العامة لإجراءات التسجيل في السجل التجاري

[1] فوضيل نادية، المرجع السابق ذكره ، ص 193 .

[2] راجع المادة 31 من القانون رقم 90-22، سالف الذكر.

يلزم الخاضع للتسجيل في السجل التجاري شخصا طبيعيا كان أو معنويا لاستيفاء إجراءات القيد أو التعديل أو الشطب بتقديم البيانات الضرورية حسب كل حالة متبوعة بالوثائق الثبوتية التي تختلف تبعا لاختلاف نوع التسجيل وطبيعة الشخص ونوع النشاط، وهذه الاجراءات تضبط إجمالا بالضوابط التالية:

1. ميعاد التسجيل في السجل التجاري

نصت عليه المادة 22 من القانون التجاري في فقرتها الأولى حيث جاء فيها: " لا يمكن للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للتسجيل في السجل التجاري والذين لم يبادروا بتسجيل أنفسهم عند انقضاء مهلة شهرين أن يتمسكوا بصفتهم كتجار، لدى الغير أو لدى الادارات العمومية إلا بعد تسجيلهم."

2. مكان التسجيل في السجل التجاري

حددته المادة الثانية من المرسوم 15-111 في فقرتها الأولى التي نصت على انه يدون التسجيل في السجل التجاري لدى الفرع المحلي التابع للمركز الوطني للسجل التجاري المختص اقليميا."

3. التسجيل بتقديم الطلب والوثائق الثبوتية

إن مناط السجل التجاري هو إعلام الغير ببيانات عن الأشخاص الخاضعين[1]، وهذه البيانات تتضمنها الوثائق التي يلتزم الخاضع بتقديمها بمناسبة طلب التسجيل التعديل، أو الشطب. والجزء الأكبر من هذه الوثائق موجهة لأجل التحقق من صحة التصريحات ووثائق أخرى تهدف إلى التأكد من أن المترشح يستوفي الشروط المطلوبة حسب طبيعة الشخص والنشاط ونوع التسجيل. ويقوم مأمور السجل التجاري بفحصها والتحقق منها، فاذا كانت هناك بيانات مغفلة أو وثائق ناقصة أو تبين له أن الملف غير مطابق شكلا أو مضموما في حدود الرقابة المعترف له بها – فان له أن يرفض طلب التسجيل.

[1] علي فتاك، المرجع السابق ذكره ، ص 106

4. التسجيل بناءا على طلب الشخص المعني أو ممثله القانوني

الأصل أنه لا يجوز تقديم طلب التسجيل ولا إمضاءه ولا الوثائق الثبوتية إلا من طرف الشخص المعني أو ممثله القانوني تطبيقا لمبدأ شخصية التسجيل، وهذا ما أقرته الفقرة الأخيرة من المادة الثانية من المرسوم 15-111 بقولها: يتم هذا التسجيل بناءا على طلب الشخص المعني أو ممثله القانوني."

غير أن هذا الأصل قد يعرف إستثناءا، حيث يمكن الشطب من السجل التجاري بناءا على صدور حكم قضائي نهائي يقضي بالشطب، أو من السلطات الادارية المعنية في حالة سحب التراخيص الممنوحة لممارسة النشاط التجاري المقنن، وهذا طبقا لمحتوى المرسوم التنفيذي رقم 200- 318 [1]الذي صدر تطبيقا لمقتضى المادة 32 من قانون السجل التجاري رقم 90-22 حيث جاء فيها : " يتلقى المركز الوطني للسجل التجاري من المحاكم والسلطات الادارية المعنية جميع القرارات أو المعلومات التي يمكن أن تنجر عنها تعديلات أو يترتب عليها منع من صفة التاجر ، لاسيما حالات التصريح بانعدام الأهلية والمنع من الممارسة وفقدان الحقوق الوطنية والمدنية أو أي عمل ارادي يوقف النشاط التجاري، وتحدد الكيفيات العملية لتبليغ هذه المعلومات عن طريق التنظيم.

ثانيا: الكيفيات الخاصة بالقيد والتعديل والشطب

ان المشرع ألزم المترشح باستيفاء اجراءات التسجيل في السجل التجاري في بداية مزاولة النشاط التجاري، كما أوجب تعديل بعض البيانات من هذا السجل عندما تقتضي الضرورة ذلك أو شطب اسمه عند التوقف عن ممارسة الأعمال التجارية بصورة نهائية، والهدف من وراء هذا تبيان الوضعية الحقيقية للتاجر، لذلك سنقسم هذا الفرع الى ثلاث فقرات تتناول في الفقرة الأولى كيفيات القيد، وفي الفقرة الثانية كيفيات التعديل وفي الثالثة كيفيات الشطب.

1. كيفيات القيد

[1] مرسوم تنفيذي رقم 2000 - 318 مؤرخ في 16 أكتوبر سنة 2000، يحدد كيفيات تبليغ المركز الوطني للسجل التجاري ، صادرة بتاريخ 18 أكتوبر 2000 ، ص 19.

نظرا لكون عملية القيد لها من الأهمية بحيث أنها تضيف الى أشخاص القانون التجاري شخصا جديدا، أما العمليات الأخرى من تعديل وشطب فأنها تعتبر عمليات لاحقة وطارئة[1] ، فإن المشرع قد أخضعها لمبدأين أساسيين هما مبدأ الوحدانية ومبدأ التجانس، فنص على المبدأ الأول صراحة من خلال المادة الخامسة من المرسوم 15 – 111 التي قررت أنه لا يسلم للخاضع للقيد في السجل التجاري الا رقما واحدا للقيد الرئيسي الذي لا يمكن تغييره الى غاية شطبه.

وعمليا، يرمز لكل قيد أساسي بترميز يحمل تعيين ومحتوى النشاط الوارد في مدونة الأنشطة الاقتصادية الخاضعة للتسجيل في السجل التجاري، ويترتب عن هذا القيد الرئيسي، منح رقم للسجل التجاري يسري مدى حياة الشخص الطبيعي أو الحياة الاجتماعية للشخص الاعتباري تطبيقا لمبدأ وحدانية السجل التجاري، وإضافة إلى ممارسة هذا النشاط الأساسي، بإمكان التاجر إضافة نشاطات أخرى تقيد في مستخرج السجل التجاري بشرط توفر مبدأ التجانس[2].

وهذا المبدأ تتجلى فائدته عند ممارسة أنشطة تجارية متعددة في محل واحد، ذلك أنه إذا تعلق الأمر بالأنشطة الحرة غير المقننة فإنّ المترشح غير ملزم بطلب ترخيص مسبق للجمع بينها، وهذا راجع لإلغاء القرار المتعلق بفهرس الأنشطة الخاص بالتجارة المتعددة، ذلك أن هذا النص أتخذ بناءا على المادتين 24 و25 من المرسوم رقم 25-883 اللتين ألغيتا.

فلا ريب أن هناك أنشطة متعارضة لأسباب بديهية هي حماية الصحة والنظافة والسلامة العامة، وعلى سبيل المثال لا يمكن منطقيا بيع المواد الغذائية ولوازم البناء أو مواد كيميائية في نفس المحل[3].

فمبدأ وحدانية السجل التجاري لا يعني أنه لا يجوز للتاجر ممارسة عدة أنشطة تجارية في نفس الوقت بل يعني أنه لا يسلم للتاجر إلا رقما واحدا مهما كان عدد الأنشطة التي يريد ممارستها فالهدف هو الجمع في وثيقة واحدة كافة الأنشطة التجارية التي يمارسها التاجر قصد تحقيق مراقبة فعالة.[4]

[1] علي فتاك، المرجع السابق، ص 106

[2] بوابة سجل كوم https://sidjilcom.cnrc.dz، اطلع عليه بتاريخ 2026/03/16 – الساعة 12.15.

[3] فرحة زراوي صالح المرجع السابق، ص 387.

[4] المرجع نفسه، ص 393.

وترتيبا على ذلك جعل المشرع من القيد نوعين هما: القيد الرئيسي، وهو أول قيد في السجل التجاري يقوم به كل شخص يمارس نشاطا خاضعا للقيد في السجل التجاري.

أما القيد الثانوي فهو كل قيد يتعلق بأنشطة ثانوية يمارسها كل شخص طبيعي أو معنوي ويمثل امتدادا للنشاط الرئيسي و / أو ممارسة أنشطة تجارية أخرى متواجدة بإقليم ولاية المؤسسة الرئيسية و/أو ولايات أخرى، ويتم القيد الثانوي بالرجوع الى القيد الرئيسي[1].

2. كيفيات التعديل.

إن أي تغيير أو تعديل يتعلق بالحياة التجارية للشخص المسجل أو النشاط الممارس أو المحل التجاري المستغل يجب تضمينه في السجل التجاري.

ويكون تعديل السجل التجاري حسب الحالة، بإضافات أو تصحيحات أو حذف بيانات من السجل التجاري أو تجديد مدة الصلاحية، عند الاقتضاء[2]. ويجب لأجل ذلك تقديم ملف اداري مشفوعا بالوثائق الثبوتية المقررة قانونا.[3]

3. كيفيات الشطب

يقصد بالشطب تلك العملية التي تستهدف التأشير بما يفيد أن الشخص المقيد قد توقف عن ممارسة النشاط التجاري، وأنه لم يعد خاضعا لأحكام القانون التجاري[4] .

[1] المادة 5 من المرسوم 15-111، سالف الذكر.

[2] انظر المادة 14 من المرسوم التنفيذي 15-111, سالف الذكر

[3] الملحق رقم 1، يتضمن الملف الواجب تقديمه حسب طبيعة الشخص وطبيعة النشاط ونوع التسجيل.

[4] على فتاك، المرجع السابق، ص 100

وبذلك تبدو أهمية الشطب كمرتكز لدقة البيانات المقيدة في السجل التجاري حتى يقوم هذا الأخير بوظيفته الاحصائية خير قيام[1] ، وعلى خلاف التشريع العراقي الذي جاء خاليا من أحكام خاصة بالشطب أخذ المشرع الجزائري بالشطب[2] وحدد حالاته، وبين الأشخاص الذين يحق لهم طلبه، كما حدد الوثائق اللازمة لإثباته أو فرضه.

أ. حالات الشطب

وفقا لمقتضى المادة 20 من المرسوم 15-111، يتم شطب القيد من السجل التجاري في

الحالات التالية:

- التوقف النهائي عن النشاط
- وفاة التاجر.
- حل الشركة التجارية
- قرار قضائي يقضي بالشطب من السجل التجاري[3].
- ممارسة نشاط تجاري بمستخرج سجل تجاري منتهي الصلاحية." [4]

وتجدر الاشارة الى أن الحالة الأخيرة والمتعلقة بممارسة نشاط تجاري بمستخرج سجل تجاري منتهي الصلاحية قد ألغيت نظرا لصدور قرار يتضمن الغاء القرار المؤرخ في 11 يونيو 2011 الذي يحدد مدة صلاحية مستخرج السجل التجاري لبعض الأنشطة.

- **من يجوز له طلب شطب التاجر من السجل التجاري:**

- يتم الشطب بطلب من:

[1] المرجع نفسه، ص 101.

[2] باسم محمد صالح المرجع السابق، ص 131

[3] المادتين الأولى والثانية من المرسوم 2000-318، سالف الذكر.

[4] قرار مؤرخ في 13 يناير 2015، يتضمن إلغاء القرار المؤرخ في 11 يونيو 2011، الذي يحدد مدة صلاحية مستخرج السجل التجاري الممنوح للخاضعين لممارسة بعض الأنشطة، الجريدة الرسمية، العدد 23، صادرة بتاريخ 6 ماي 2015، ص36.

- التاجر المعني، شخصا طبيعيا كان أو اعتباريا.
- ذوي الحقوق في حالة الوفاة.
- مصالح المراقبة المؤهلة أمام الجهات القضائية المختصة، بعد التأكد من عدم احترام الإجراءات المطلوبة.[1]

من البديهي أنه يجب في المقام الأول على التاجر نفسه طلب شطبه من السجل التجاري واذا كانت النصوص السابقة قد منحته مهلة شهرين اعتبارا من تاريخ التوقف عن ممارسة التجارة للقيام بهذه العملية، فالنصوص الراهنة لم تنص على أية مهلة للقيام بإجراءات الشطب، فكان من المستحسن بيانها بوضوح حتى لا يهمل المعني بالأمر التزامه القانوني[2].

في حال تقديم ملف الشطب من طرف شخص آخر غير التاجر، يجب على هذا الأخير أن يقدم كتدعيم لملفه القانوني، عقدا موثقا يسمح له بالشروع بدل التاجر في عملية شطب السجل التجاري[3].

كما ألزم المشرع الجزائري الورثة وذوي الحقوق، في حالة وفاة التاجر، القيام بالإجراءات اللازمة لشطب التاجر المتوفى من السجل التجاري في أجل أقصاه شهرين، على أن يتم الشطب التلقائي بموجب القانون بعد سنة واحدة اعتبارا من تاريخ الوفاة، مالم يطلب الورثة أو ذوو الحقوق تمديد المهلة على سبيل التعديل بسبب شيوع الملك، مع تمديد ذلك من سنة الى سنة قصد مواصلة استغلال المحل التجاري على وجه الشيوع، وأن يعرفوا في شأن كل واحد منهم اسمه ولقبه وعنوانه وصفته الوراثية ويحددوا بدقة من يستمر في الاستغلال وشروطه لحساب المالكين على الشيوع.[4]

وفيما يخص المصفي، فإنه لا يوجد نص قانوني يفرض عليه طلب شطب الشخص المعنوي من السجل التجاري. لكن يلزم المصفي أثناء تصفية الشركة باستيفاء كافة إجراءات النشر التي هي على عاتق ممثلي الشركة[5]، الأمر

[1] المادة 21 من المرسوم 15-111 ، المرجع السابق ذكره.

[2] فرحة زراوي صالح المرجع السابق ذكره ، ص 477.

[3] بوابة سجل كوم المرجع السابق ذكره ، اطلع عليه بتاريخ 16-06-2026الساعة 14:38، ./https://sidjilcom.cnrc.dz/ar/web/sidjilcom

[4] المادة 33 من القانون 90-22 المعدل والمتمم، المرجع السابق ذكره.

[5] المادة 768 من الأمر -1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري، المعدل والمتمم المرجع السابق ذكره.

الذي على أساسه يمكن القول بأنه يجب على المصفي القيام بإجراءات الشطب لكون هذه العملية تدخل في الصلاحيات العادية لممثلي الشخص المعنوي.

أخيرا تجدر الاشارة إلى أن الانقطاع عن النشاط التجاري الذي يوجب طلب الشطب قد يتعلق بالمؤسسة الرئيسية كما قد يقتصر على الأنشطة الثانوية أو بعضها، غير أنه إذا تعلق بالمؤسسة الرئيسية فيستتبعه الشطب التلقائي للمؤسسة أو المؤسسات التجارية الثانوية أيضا، وهذا ما أكدته المادة 24 من المرسوم التنفيذي -15 111: يؤدي شطب القيد من السجل التجاري بالنسبة للشخص المعنوي الى الشطب من السجلات التجارية للنشاطات الثانوية التابعة له.

ويجب لشطب كل نشاط ثانوي، تقديم طلب ممضي ومحرر على استمارات يسلمها المركز

الوطني للسجل التجاري مرفقا بالوثائق التالية:

- أصل مستخرج السجل التجاري أو عند الاقتضاء النسخة الثانية منه.
- شهادة C20 مسلمة من طرف مصالح الضرائب المختصة اقليميا.
- وصل دفع حقوق الشطب[1].

المبحث الثالث: وظائف السجل التجاري.

يُعد السجل التجاري أداة قانونية وتنظيمية لا تقتصر على مجرد تسجيل النشاطات التجارية، بل تؤدي وظائف متعددة تتجاوز الجانب الشكلي للإجراء. فالمشرّع الجزائري من خلال تنظيمه للسجل التجاري، أسند له مهامًا أساسية في دعم الشفافية الاقتصادية، وضمان حماية الغير، وتوفير قاعدة بيانات وطنية دقيقة حول الأنشطة التجارية.

[1] الملحق رقم 1، ص 11

وتتوزع وظائف السجل التجاري بين وظيفته القانونية كمصدر إشهار، ووظيفته الاقتصادية والإحصائية كمرجع للمعلومات المتعلقة بالتجار والمؤسسات، ما يُمكّن الدولة من ضبط النشاط التجاري، وتوفير أرضية صلبة لاتخاذ القرارات الاقتصادية.

المطلب الاول: الوظيفة القانونية للسجل التجاري

تُعد الوظيفة القانونية للسجل التجاري من أهم الوظائف التي أقرّها المشرّع لهذا النظام، إذ لم يعد السجل التجاري مجرد وسيلة إدارية لحصر التجار والمؤسسات التجارية، بل أصبح أداة قانونية ذات آثار ملزمة تنظم ممارسة النشاط التجاري وتضبط العلاقات الناشئة عنه. ويُجسد السجل التجاري في هذا الإطار أحد أهم ركائز الأمن القانوني في المعاملات التجارية، من خلال تحديد المركز القانوني للتاجر وإضفاء الصفة الرسمية على نشاطه.

وتبرز أهمية هذه الوظيفة في كونها تربط بين القيد في السجل التجاري وبين اكتساب بعض الحقوق والالتزامات، وعلى رأسها صفة التاجر، إضافة إلى ترتيب آثار قانونية مهمة تجاه الغير، خاصة فيما يتعلق بالإشهار والحجية القانونية للبيانات المقيدة. كما يُساهم السجل التجاري في تحقيق الشفافية والوضوح في الحياة التجارية، من خلال جعل المعلومات القانونية المتعلقة بالتجار في متناول الجهات الرسمية والمتعاملين الاقتصاديين.

وقد تطورت الوظيفة القانونية للسجل التجاري مع تطور التشريعات الاقتصادية، حيث أصبح القيد فيه شرطًا أساسيًا لممارسة بعض الأنشطة التجارية، كما أصبح وسيلة لإثبات الوضعيات القانونية للتجار أمام القضاء والإدارة، مما جعله عنصرًا محوريًا في تنظيم النشاط الاقتصادي وضبطه.

وعليه، سيتم التطرق في هذا المطلب إلى أهم الجوانب التي تُبرز الوظيفة القانونية للسجل التجاري، من خلال بيان أثر القيد فيه، ودوره في الإشهار، والحجية القانونية للبيانات المقيدة، وما يترتب عن ذلك من آثار قانونية في مواجهة الغير.

يُؤدي السجل التجاري دورًا قانونيًا محوريًا في تنظيم العلاقات التجارية، إذ لا يُعتبر مجرد وسيلة تقنية لتسجيل المعطيات، بل يُعد **أداة قانونية ذات آثار ملزمة** تنظم ممارسة النشاط التجاري وتضمن الشفافية في التعاملات.

أولًا: القيد كشرط لاكتساب صفة التاجر

نصت المادة 21 من القانون التجاري الجزائري بعد تعديلها بموجب الأمر 96-27 على أن:

"كل شخص طبيعي أو معنوي مسجل في السجل التجاري يُعد مكتسبًا صفة التاجر إزاء القوانين الجاري بها العمل".[1]

بذلك يُصبح القيد في السجل شرطًا قانونيًا وليس مجرد إجراء شكلي، حيث لا يمكن ممارسة التجارة قانونًا إلا بعد التسجيل.

ثانيًا: الإشهار القانوني والإلزامي

يُعتبر القيد في السجل التجاري وسيلة إشهار قانونية إلزامية، تجعل من بيانات التاجر (الاسم، العنوان، طبيعة النشاط، نوع الشركة...) متاحة للغير.

هذا الإشهار يُحقق الأمن القانوني ويُسهل إثبات الوضعية القانونية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين تجاه الأطراف الثالثة.[2]

ثالثًا: قابلية الاحتجاج وعدم الاحتجاج

تنص المادة 17 من القانون التجاري على أنه:

"لا يُحتج في مواجهة الغير إلا بالوقائع والتصرفات المقيدة في السجل التجاري".[3]

ويترتب على ذلك أنه **لا يمكن للتاجر أو الشركة الاحتجاج بأي واقعة أو تعديل غير مقيد** في السجل، مما يُشدد على أهمية الإشهار.

رابعًا: وسيلة رقابية وتنظيمية

يُوفر السجل التجاري للجهات المختصة (الضرائب، الجمارك، مديريات التجارة) أداة قانونية للرقابة على ممارسة الأنشطة التجارية.

[1] القانون التجاري الجزائري، المادة 21، المعدلة بالأمر 96-27 المؤرخ في 9 ديسمبر 1996.

[2] القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، الجريدة الرسمية، عدد 51، سنة 2004، المادة 11.

[3] القانون التجاري، المادة 17.

فالتسجيل يُشكل الأساس القانوني للتتبع والمساءلة، كما يُمكّن الدولة من مكافحة التهرب الضريبي وتنظيم السوق[1].

المطلب الثاني: الوظيفة الإشهارية للسجل التجاري (إعلام الغير)

تُعد الوظيفة الإشهارية للسجل التجاري من أهم الوظائف التي يقوم عليها هذا النظام القانوني، بل تُعتبر جوهر فلسفته الحديثة، إذ لم يعد السجل التجاري مجرد وسيلة إدارية لتسجيل التجار والمؤسسات، وإنما أصبح أداة قانونية للإشهار تهدف إلى تحقيق العلنية في المعاملات التجارية وتمكين الغير من الاطلاع على الوضعية القانونية للتاجر قبل التعامل معه، وهو ما يُعرف بوظيفة **إعلام الغير**.

أولًا: مفهوم الوظيفة الإشهارية (إعلام الغير)

تتمثل الوظيفة الإشهارية في كون السجل التجاري نظامًا قانونيًا يهدف إلى نشر وإتاحة المعلومات المتعلقة بالتجار والمؤسسات التجارية بطريقة رسمية ومنظمة، بحيث تصبح هذه المعلومات في متناول كل من له مصلحة في الاطلاع عليها[2]. ويشمل هذا الإشهار مجموعة من البيانات الأساسية مثل الاسم التجاري، الشكل القانوني، عنوان المؤسسة، طبيعة النشاط، رأس المال، وأي تعديل أو تغيير يطرأ على هذه العناصر.

ويُقصد بإعلام الغير أن السجل التجاري يؤدي دورًا إعلاميًا قانونيًا يضمن وصول المعلومات الصحيحة والموثوقة إلى الأطراف المتعاملة في السوق، بحيث يكون الغير على علم مسبق بالوضعية القانونية للتاجر، مما يجعله أداة أساسية لتحقيق الشفافية في الحياة التجارية.[3]

كما أن هذا الإشهار ليس اختياريًا، بل هو إشهار قانوني إلزامي فرضه المشرّع لضمان استقرار المعاملات التجارية، حيث تصبح البيانات المقيدة فيه ذات حجية قانونية في مواجهة الغير.

ثانيًا: أهمية الوظيفة الإشهارية في الحياة التجارية

[1] لحمر سميرة، "السجل التجاري كآلية قانونية لتنظيم النشاط التجاري في الجزائر"، مذكرة ماستر، جامعة وهران، 2021، ص. 57.

[2] محمد حسين إسماعيل، *القانون التجاري (الأعمال التجارية والتاجر)*، دار النهضة العربية، ص 78.

[3] حافظ محمد إبراهيم، *النظرية العامة للقانون التجاري*، دار الفكر، ص 102.

تكتسي الوظيفة الإشهارية أهمية بالغة في النظام الاقتصادي والتجاري، إذ تساهم في تعزيز الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين، من خلال تمكينهم من الاطلاع على المعلومات الحقيقية المتعلقة بالتاجر أو المؤسسة قبل إبرام أي عقد تجاري.[1]

كما تُساهم هذه الوظيفة في الحد من الغش والتدليس، إذ تمنع التاجر من إخفاء وضعه القانوني أو إجراء تغييرات غير معلنة قد تضر بالغير، مما يعزز مبدأ حسن النية في التعاملات التجارية.

ومن جهة أخرى، فإن إعلام الغير يحقق مبدأ **الأمن القانوني**، حيث تصبح المعاملات التجارية أكثر استقرارًا ووضوحًا، لأن جميع المعلومات الأساسية تكون معلنة وموثقة في سجل رسمي يمكن الرجوع إليه عند الحاجة.

ثالثًا: نطاق الإشهار في السجل التجاري

لا يقتصر الإشهار في السجل التجاري على البيانات الأصلية عند التأسيس فقط، بل يمتد ليشمل جميع التعديلات التي تطرأ على حياة التاجر أو المؤسسة، مثل تغيير العنوان، تعديل النشاط، تغيير الشكل القانوني، أو حتى شطب النشاط التجاري.[2]

وبذلك فإن السجل التجاري يُعتبر مرجعًا متجددًا يعكس الوضعية القانونية الحقيقية والآنية للتاجر، مما يجعله أداة ديناميكية لمواكبة التغيرات الاقتصادية.

رابعًا: الآثار القانونية للوظيفة الإشهارية

يترتب عن الوظيفة الإشهارية نتائج قانونية مهمة، أبرزها أن كل البيانات المقيدة في السجل التجاري تُعتبر حجة في مواجهة الغير، أي يمكن الاحتجاج بها قانونًا، في حين لا يمكن للتاجر الاحتجاج بالبيانات أو التعديلات غير المقيدة.[3]

---

[1] باسم محمد صالح، *القانون التجاري الجزائري*، دار هومة، ص 115.

[2] عبد الرزاق السنهوري، *الوسيط في شرح القانون التجاري*، دار النهضة العربية، ص 210.

[3] المادة 17 من القانون التجاري الجزائري.

وهذا المبدأ يُكرّس مبدأ العلنية في المعاملات التجارية، ويُعزز الاستقرار القانوني، حيث يُحمّل التاجر مسؤولية تحديث بياناته بشكل مستمر، وإلا تحمل نتائج إهماله.

وعليه، فإن الوظيفة الإشهارية للسجل التجاري (إعلام الغير) لا تقتصر على مجرد نشر المعلومات، بل تتجاوز ذلك إلى خلق نظام قانوني قائم على الشفافية والثقة والاستقرار في المعاملات التجارية.

يمثل السجل التجاري أداة قانونية وتنظيمية أساسية في الإطار الاقتصادي الجزائري، إذ يُعتبر حجر الزاوية في ضبط النشاطات التجارية، سواء من حيث تحديد صفة التاجر، أو من حيث الإشهار القانوني للبيانات المتعلقة بالمؤسسات التجارية.

من خلال هذا الفصل، تبيّن أن السجل التجاري نشأته تعود إلى العصور القديمة، وتطوّر ليُصبح في التشريعات الحديثة أداة لا غنى عنها لضمان الشفافية، حماية الغير، وتنظيم السوق. وقد اعتمد المشرع الجزائري، شأنه شأن التشريع الفرنسي، المنظور المزدوج للسجل، حيث يجمع بين دوره في الإحصاء والتنظيم، ودوره القانوني في إثبات الصفة التجارية.

خاتمة الفصل:

يمثل السجل التجاري أداة قانونية وتنظيمية أساسية في الإطار الاقتصادي الجزائري، إذ يُعتبر حجر الزاوية في ضبط النشاطات التجارية، سواء من حيث تحديد صفة التاجر، أو من حيث الإشهار القانوني للبيانات المتعلقة بالمؤسسات التجارية.

من خلال هذا الفصل، تبيّن أن السجل التجاري نشأته تعود إلى العصور القديمة، وتطوّر ليُصبح في التشريعات الحديثة أداة لا غنى عنها لضمان الشفافية، حماية الغير، وتنظيم السوق. وقد اعتمد المشرع الجزائري، شأنه شأن التشريع الفرنسي، المنظور المزدوج للسجل، حيث يجمع بين دوره في الإحصاء والتنظيم، ودوره القانوني في إثبات الصفة التجارية.

وتبرز أهمية القيد في السجل باعتباره شرطًا جوهريًا لممارسة التجارة، ووسيلة للإثبات أمام الجهات الرسمية، فضلاً عن آثاره القانونية الملزمة والجزاءات المترتبة عن عدم احترامه. كما يضطلع السجل التجاري بوظائف متعددة: قانونية، اقتصادية، إحصائية وتنظيمية، مما يجعله أداة فعالة لتحقيق استقرار العلاقات التجارية في السوق الوطنية.

وبالتالي، فإن معرفة ماهية السجل التجاري، من حيث تعريفه، طبيعته القانونية، تنظيمه، وإجراءاته، تُعد ضرورية لفهم المنظومة التجارية الجزائرية ولضمان ممارسة تجارية سليمة وفقًا للقانون.

الفصل الثاني: مساهمة السجل التجاري في دعم وتحفيز الاقتصاد الوطني

تمهيد :

بعد التطرق في الفصل الأول إلى الإطار القانوني والتنظيمي للسجل التجاري، من خلال بيان مفهومه وأهدافه وإجراءات القيد فيه، يأتي هذا الفصل لدراسة البعد الاقتصادي للسجل التجاري وإبراز دوره الفعّال في دعم الاقتصاد الوطني وتنظيم النشاط التجاري .فلم يعد السجل التجاري مجرد وسيلة إدارية لتقييد التجار والمؤسسات، بل أصبح أداة اقتصادية تساهم في تحقيق الشفافية داخل السوق، وتنظيم المعاملات التجارية، ومحاربة النشاطات غير الرسمية التي تؤثر سلبًا على الاقتصاد الوطني.

كما يشكل السجل التجاري قاعدة بيانات اقتصادية دقيقة تساعد الدولة والمستثمرين على معرفة واقع النشاط الاقتصادي، وتوفر مؤشرات وإحصائيات تُستعمل في إعداد السياسات الاقتصادية واتخاذ القرارات الاستثمارية . ومع التطور التكنولوجي الذي عرفته الجزائر في السنوات الأخيرة، اتجه المركز الوطني للسجل التجاري إلى رقمنة خدماته وتبسيط الإجراءات الإدارية، الأمر الذي ساهم في تسهيل إنشاء المؤسسات وتقليص البيروقراطية وتحسين مناخ الأعمال.

ومن جهة أخرى، يلعب السجل التجاري دورًا مهمًا في الرقابة الجبائية وحماية الائتمان التجاري، من خلال التنسيق بين مختلف الهيئات الاقتصادية والإدارية، خاصة مصالح الضرائب والضمان الاجتماعي والبنوك، مما يعزز الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين ويساهم في استقرار المعاملات التجارية.

وعليه، يهدف هذا الفصل إلى إبراز مساهمة السجل التجاري في دعم وتحفيز الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال دراسة دوره في تنظيم السوق وتحقيق الشفافية، ثم بيان أثر رقمنة السجل التجاري على مناخ الأعمال، وأخيرًا توضيح علاقته بالرقابة والتحصيل الضريبي وحماية المعاملات التجارية.

المبحث الأول: دور السجل التجاري في تنظيم السوق والشفافية

يُعد السجل التجاري من أهم الوسائل القانونية والاقتصادية التي تعتمد عليها الدولة لتنظيم النشاط التجاري وضبط المعاملات الاقتصادية داخل السوق الوطني، حيث يساهم في توفير بيئة تجارية قائمة على الشفافية والوضوح، من خلال إلزام التجار والمؤسسات بالتسجيل القانوني والكشف عن مختلف المعلومات المتعلقة بنشاطهم التجاري.

كما يساعد السجل التجاري على الحد من انتشار التجارة الموازية والاقتصاد غير الرسمي، وذلك عبر تمكين السلطات المختصة من مراقبة الأنشطة التجارية والتأكد من مدى مطابقتها للقوانين والتنظيمات المعمول بها. ويؤدي هذا الدور إلى تعزيز المنافسة المشروعة، وحماية المستهلك، وتحسين مناخ الأعمال داخل الدولة.

ومن جهة أخرى، يمثل السجل التجاري قاعدة بيانات اقتصادية مهمة تحتوي على معلومات وإحصائيات دقيقة حول عدد المؤسسات وطبيعة نشاطاتها وتوزيعها الجغرافي، وهو ما يسمح للمستثمرين وصناع القرار بالاعتماد عليها في إعداد الدراسات الاقتصادية واتخاذ القرارات الاستثمارية المناسبة.

وعليه، سنتناول في هذا المبحث دور السجل التجاري في محاربة التجارة الموازية والاقتصاد غير الرسمي، ثم نتطرق إلى مساهمته في توفير قاعدة بيانات دقيقة للمستثمرين والهيئات الاقتصادية.

المطلب الأول: محاربة التجارة الموازية (الاقتصاد غير الرسمي)

تُعدّ التجارة الموازية أو الاقتصاد غير الرسمي من الظواهر الاقتصادية المعقدة التي تؤثر بشكل مباشر على فعالية السياسة الاقتصادية للدولة، حيث تمثل جزءًا من النشاط الاقتصادي غير المسجل رسميًا، مما يؤدي إلى تشويه المؤشرات الاقتصادية الكلية مثل الناتج الداخلي الخام، ومستوى التشغيل، وحجم الإيرادات الجبائية.

وفي هذا السياق، يبرز دور السجل التجاري كأداة تنظيمية وإحصائية أساسية، تسمح بإدماج النشاطات الاقتصادية ضمن القطاع الرسمي، وتحسين جودة البيانات الاقتصادية، والحد من الاقتصاد غير المهيكل من خلال إلزامية التسجيل القانوني والمتابعة الإدارية.

أولاً: مفهوم التجارة الموازية والاقتصاد غير الرسمي

يقصد بالاقتصاد غير الرسمي مجموع الأنشطة الاقتصادية التي تتم خارج الإطار القانوني والتنظيمي للدولة، دون تسجيل في السجل التجاري أو التصريح لدى الهيئات الجبائية والاجتماعية.

أما التجارة الموازية فهي جزء من هذا الاقتصاد، وتشمل الأنشطة التجارية غير المصرح بها، مثل البيع غير القانوني، وعدم إصدار الفواتير، والتهرب من الضرائب.

أهم خصائص الاقتصاد غير الرسمي:

- غياب التسجيل القانوني.
- عدم الخضوع للرقابة الجبائية.
- ضعف أو انعدام الإحصاء الرسمي.
- مرونة عالية في النشاط ولكن دون حماية قانونية.

أهم آثاره الاقتصادية:

- تقليص الإيرادات الجبائية.
- تشويه المؤشرات الاقتصادية.
- إضعاف المنافسة العادلة.
- صعوبة التخطيط الاقتصادي.

ثانياً: دور السجل التجاري في محاربة الاقتصاد غير الرسمي

يُعد السجل التجاري أداة مركزية في إدماج الاقتصاد غير الرسمي ضمن الاقتصاد الرسمي، من خلال عدة وظائف اقتصادية وإدارية:

1- الإلزام القانوني بالتسجيل

كل نشاط تجاري لا يمكن ممارسته قانونيًا دون القيد في السجل التجاري، مما يسمح بتحويل النشاطات غير الرسمية إلى نشاطات منظمة وقابلة للرقابة.

2- إنتاج قاعدة بيانات اقتصادية

يوفر السجل التجاري قاعدة بيانات دقيقة حول عدد المؤسسات وطبيعة النشاطات، وهو ما يسمح بـ:

- قياس حجم الاقتصاد الرسمي.
- تحليل هيكلة السوق.
- دعم السياسات الاقتصادية.

3- دعم الرقابة الجبائية

يسمح بتبادل المعلومات مع مصالح الضرائب، مما يقلل من التهرب الضريبي ويرفع من كفاءة التحصيل الجبائي.

4- تعزيز الشفافية الاقتصادية

من خلال إتاحة المعلومات حول المؤسسات والتجار، مما يعزز الثقة في السوق ويقلل من التعاملات غير الرسمية.

ثالثاً: التحليل الإحصائي للجداول

جدول1 : توزيع التسجيلات حسب طبيعة التسجيل لسنة 2023

الطبيعة التسجيل	**الأشخاص المعنويون**			**الأشخاص الطبيعيون**			**الإجمالي (الأشخاص الطبيعيون + الأشخاص المعنويون)**	
	من % الإجمالي العام	من % إجمالي الأشخاص المعنويين	العدد	من % الإجمالي العام	من % إجمالي الأشخاص الطبيعيين	العدد	العدد	**من % الإجمالي العام**
قيد	5,31	31,19%	22 878	37,20	44,83%	160 376	183 254	**42,50%**
إعادة القيد	0,001	0,01%	4	.	.	.	4	**0,001%**
تعديل	9,45	55,54%	40 753	19,67	23,70%	84 789	125 542	**29,12%**
شطب	2,26	13,26%	9 727	26,12	31,47%	112 614	122 341	**28,38%**
المجموع	**17,02**	**100%**	**73 362**	**82,98**	**100%**	**357 779**	**431 141**	**100%**

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

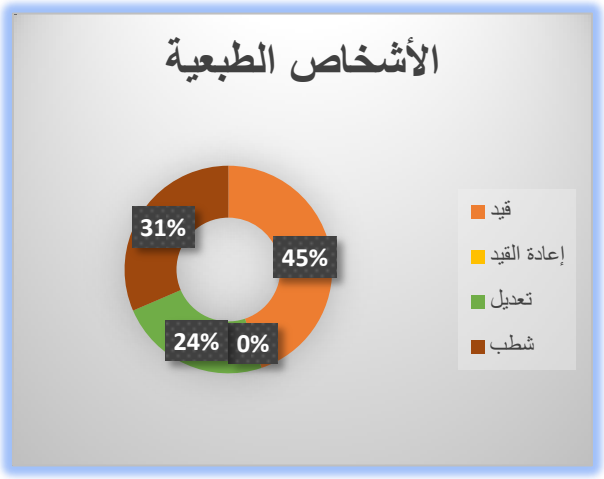

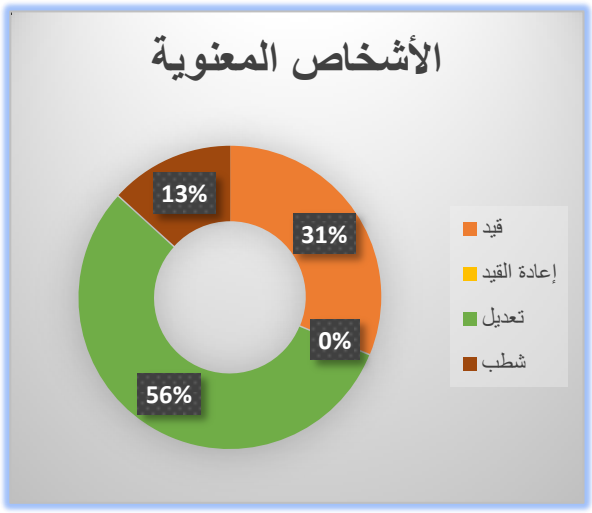

الشكل 1:توضيح معطيات التسجيلات لسنة 2023

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

التحليل الاقتصادي للجدول

تُظهر المعطيات الإحصائية الخاصة بهيكل التسجيلات في السجل التجاري خلال سنة 2023 أن الأشخاص الطبيعية تمثل الحصة الأكبر من إجمالي التسجيلات، حيث بلغ عددها **357,779تسجيلًا** بنسبة **82.98%** من إجمالي التسجيلات، مقابل **73,362تسجيلًا** للأشخاص المعنوية بنسبة **17.02%**فقط، وهو ما يعكس هيمنة النشاطات الفردية والمؤسسات الصغيرة على النسيج الاقتصادي.

كما تشير البيانات إلى أن تسجيلات **الإنشاء الأولي** (**IMM**) استحوذت على أعلى نسبة من إجمالي التسجيلات بـ **42.50%**، ما يدل على وجود حركية معتبرة في إنشاء المؤسسات الجديدة ودخول متعاملين اقتصاديين جدد إلى السوق. في المقابل، بلغت نسبة **التعديلات29.12%** (**MOD**) ، وهو ما يعكس ديناميكية المؤسسات القائمة من خلال تغيير النشاطات أو تحديث المعلومات القانونية والتنظيمية الخاصة بها.

أما عمليات **الشطب أو الإلغاء** (**RAD**) فقد بلغت **28.38%**من إجمالي التسجيلات، وهي نسبة تعكس خروج عدد من المؤسسات من السوق لأسباب اقتصادية أو تنظيمية (شطب السجلات الغير الكترونية) أو

مرتبطة بإعادة الهيكلة. في حين تبقى عمليات **إعادة التسجيل (REIM)** ضعيفة جدًا بنسبة **0.001%**، مما يشير إلى محدودية هذا النوع من العمليات خلال الفترة المدروسة.

ومن منظور الاقتصاد الكمي يمكن تفسير هذه النتائج كما يلي:

- ارتفاع عدد تسجيلات الإنشاء يعكس توسع النشاط الاقتصادي الرسمي وزيادة المبادرات الاستثمارية.
- هيمنة الأشخاص الطبيعية تشير إلى اعتماد الاقتصاد بدرجة كبيرة على المشاريع الفردية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مقارنة بالشركات الكبرى.
- ارتفاع نسبة التعديلات يعكس مرونة المؤسسات الاقتصادية وسعيها للتكيف مع المتغيرات الاقتصادية والتنظيمية.
- وجود نسبة معتبرة من عمليات الشطب قد يشير إلى تحديات تواجه بعض المؤسسات مثل المنافسة أو الصعوبات المالية أو الإدارية.
- توسيع قاعدة التسجيلات التجارية يساهم في تحسين جودة البيانات الاقتصادية والإحصائية، مما يساعد على اتخاذ قرارات اقتصادية أكثر دقة ويساهم في تقليص حجم الاقتصاد غير الرسمي.

جدول2 :تطور عمليات شطب السجل التجاري للأشخاص الطبيعية والمعنوية (2018–2023)

السنة	عدد السجلات المشطوبة
2018	96.825
2019	86.481
2020	83.645
2021	51.000
2022	58.000
2023	63.500

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

التحليل الإحصائي والاقتصادي للبيانات(2023–2018)

تُظهر البيانات الخاصة بعدد السجلات التجارية المشطوبة خلال الفترة الممتدة من **2018إلى 2023** وجود تطورات متباينة، حيث شهدت المرحلة الأولى انخفاضًا في عدد السجلات المشطوبة، تلتها مرحلة ارتفاع تدريجي ابتداءً من سنة 2021. ويعكس هذا التغير مجموعة من العوامل الاقتصادية والإدارية والتنظيمية التي تؤثر على استمرارية المؤسسات ونشاطها داخل السوق.

ففي سنة **2018**بلغ عدد السجلات المشطوبة **96,825سجلًا**، وهي أعلى قيمة خلال الفترة المدروسة، مما يشير إلى وجود حجم معتبر من عمليات الشطب. وقد يكون ذلك ناتجًا عن مراجعة واسعة للسجل التجاري وتنقية البيانات(شطب السجلات الغير الكترونية) من المؤسسات المتوقفة عن النشاط أو غير النشطة فعليًا.

أما سنة **2019**فقد انخفض عدد السجلات المشطوبة إلى **86,481سجلًا**، أي بتراجع قدره **10,344 سجلًا** مقارنة بسنة 2018، وبنسبة انخفاض تقارب **10.68%**. ويعكس هذا الانخفاض تراجع وتيرة عمليات الشطب أو تحسن نسبي في استقرار النشاط الاقتصادي خلال تلك الفترة.

وفي سنة **2020**استمر الانخفاض ليصل إلى **83,645سجلًا**، بانخفاض قدره **2,836سجلًا** مقارنة بسنة 2019، أي بنسبة تراجع بلغت حوالي **3.28%**. وعلى الرغم من الظروف الاقتصادية الصعبة، فإن الانخفاض قد يرتبط بإجراءات تنظيمية أو بتغيرات في سياسات إدارة السجل التجاري.

وخلال سنة **2021**شهدت البيانات انخفاضًا حادًا، حيث بلغ عدد السجلات المشطوبة **51,000سجل** فقط، أي بانخفاض قدره **32,645سجلًا** مقارنة بسنة 2020، وبنسبة تراجع كبيرة قدرت بحوالي **39.03%**. ويمكن تفسير هذا الانخفاض الكبير بتغيرات إدارية أو قانونية تخص إجراءات الشطب أو مراجعة معايير التسجيل والتحديث.

ابتداءً من سنة **2022**عاد الاتجاه إلى الارتفاع، حيث وصل عدد السجلات المشطوبة إلى **58,000سجل**، مسجلًا زيادة قدرها **7,000سجل** مقارنة بسنة 2021 وبنسبة نمو بلغت **13.72%**. وقد يعكس ذلك

عودة عمليات مراجعة السجل التجاري (شطب السجلات الغير الكترونية) أو خروج بعض المؤسسات من السوق نتيجة التحديات الاقتصادية.

وفي سنة **2023**ارتفع عدد السجلات المشطوبة مرة أخرى ليصل إلى **63,500سجل**، أي بزيادة قدرها **5,500سجل** مقارنة بسنة 2022، وبمعدل نمو يقارب **9.48%**، ما يدل على استمرار الاتجاه التصاعدي ولكن بوتيرة أقل من السنة السابقة.

ومن خلال التحليل الاقتصادي يمكن استخلاص النتائج التالية:

الانخفاض المسجل بين سنتي **2018و2021** يشير إلى تراجع تدريجي في عمليات الشطب، مما قد يعكس تحسنًا نسبيًا في استقرار المؤسسات الاقتصادية أو تغيرًا في السياسات الإدارية.

الارتفاع المسجل خلال سنتي **2022و2023** يدل على عودة النشاط الإداري المتعلق بتنقية السجل التجاري (شطب السجلات الغير الكترونية) أو المؤسسات الغير نشطة أو الوهمية .

ارتفاع عدد السجلات المشطوبة لا يُعد دائمًا مؤشرًا سلبيًا ، بل قد يعكس تحديث قواعد البيانات الاقتصادية وإزالة المؤسسات غير النشطة.

استمرار ارتفاع الشطب قد يشكل مؤشرًا على وجود تحديات اقتصادية تواجه المؤسسات، خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تساعد الإحصائيات المتعلقة بالسجلات المشطوبة في تقييم ديناميكية السوق ومدى استقرار المؤسسات الاقتصادية، كما تساهم في دعم صناع القرار عند وضع السياسات الاقتصادية المناسبة.

وبصفة عامة، تُظهر المعطيات أن تطور عدد السجلات المشطوبة خلال الفترة المدروسة لم يكن في اتجاه واحد، بل عرف تذبذبًا بين الانخفاض والارتفاع، وهو ما يعكس التأثير المتبادل للعوامل الاقتصادية والتنظيمية والإدارية على حركة المؤسسات داخل الاقتصاد الوطني.

المطلب الثاني: توفير قاعدة بيانات دقيقة للمستثمرين وصنّاع القرار – تحليل اقتصادي كمي

يُعتبر توفر قاعدة بيانات اقتصادية دقيقة وحديثة من أهم العوامل التي تساعد على تحسين مناخ الاستثمار وترشيد القرارات الاقتصادية، إذ تعتمد الدولة والمستثمرون على المعلومات الإحصائية لاتخاذ قرارات مبنية على أسس علمية واقتصادية سليمة.

وفي هذا الإطار، يؤدي السجل التجاري دورًا محوريًا باعتباره مصدرًا رسميًا للمعلومات الاقتصادية المتعلقة بالمؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين، حيث يسمح بتجميع البيانات وتنظيمها وتحيينها بشكل مستمر، مما يساهم في توفير رؤية واضحة حول هيكلة الاقتصاد الوطني وتطور النشاط التجاري.

أولاً: مفهوم قاعدة البيانات الاقتصادية

يقصد بقاعدة البيانات الاقتصادية مجموعة المعلومات والإحصائيات المتعلقة بالنشاط الاقتصادي، والتي يتم جمعها وتنظيمها بطريقة تسمح باستغلالها في التحليل والتخطيط واتخاذ القرار.

وتشمل هذه البيانات:

- عدد المؤسسات الاقتصادية.
- طبيعة الأنشطة التجارية.
- التوزيع الجغرافي للمؤسسات.
- حجم الاستثمار.
- تطور النشاط الاقتصادي.
- معدلات إنشاء وغلق المؤسسات.

وتكتسي هذه البيانات أهمية كبيرة بالنسبة لكل من:

1- المستثمرين

حيث تساعدهم على:

- دراسة السوق.
- تحديد القطاعات الأكثر نشاطًا.
- تقييم المنافسة.
- توجيه الاستثمارات نحو المجالات المربحة.

2- صناع القرار

تساعد السلطات العمومية على:

- إعداد السياسات الاقتصادية.
- التخطيط للتنمية.
- تقييم فعالية البرامج الاقتصادية.
- اتخاذ قرارات مبنية على مؤشرات دقيقة.

ثانياً: دور السجل التجاري في توفير قاعدة بيانات دقيقة

يلعب السجل التجاري دورًا أساسيًا في إنتاج المعلومات الاقتصادية والإحصائية من خلال:

1- جمع البيانات الاقتصادية

يقوم السجل التجاري بجمع معلومات دقيقة حول:

- هوية التاجر أو المؤسسة.
- طبيعة النشاط الاقتصادي.
- الشكل القانوني للمؤسسة.
- مكان النشاط.
- رأس المال بالنسبة للشركات.

وهو ما يسمح بتكوين قاعدة بيانات وطنية شاملة.

2- تحديث المعلومات بشكل دوري

من خلال:

- عمليات التسجيل.
- التعديل.
- الشطب.

مما يضمن دقة المعلومات الاقتصادية وتحيينها باستمرار.

3- دعم الدراسات الاقتصادية والإحصائية

تُستعمل بيانات السجل التجاري في:

- إعداد التقارير الاقتصادية.
- تحليل تطور الاستثمار.
- قياس ديناميكية السوق.
- دراسة تطور المؤسسات الاقتصادية.

4- تحسين مناخ الاستثمار

كلما كانت المعلومات الاقتصادية دقيقة وشفافة، ازدادت ثقة المستثمرين في السوق، مما يشجع على:

- جذب الاستثمارات.
- تقليل المخاطر الاقتصادية.
- تحسين المنافسة الاقتصادية.

ثالثاً: التحليل الإحصائي للجداول

جدول3 :توزيع التسجيلات حسب القطاعات الاقتصادية لسنة 2023

قطاعات النشاط	التسجيلات (القيد)		التعديلات		الشطب		المجموع	
	العدد	%من إجمالي التسجيلات	العدد	%من إجمالي التعديلات	العدد	%من إجمالي الشطب	العدد	**%من إجمالي التسجيلات**
إنتاج السلع	20 661	10,44%	24 625	17,57%	15 007	11,60%	60 293	**12,90%**
مؤسسة الإنتاج الحرفي	60	0,03%	131	0,09%	164	0,13%	355	**0,08%**
التوزيع بالجملة	8 552	4,32%	11 511	8,21%	5 230	4,04%	25 293	**5,41%**
الاستيراد لإعادة البيع على الحالة	3 165	1,60%	11 871	8,47%	2 023	1,56%	17 059	**3,65%**
الخدمات	72 844	36,80%	45 366	32,37%	47 654	36,84%	165 864	**35,48%**
التوزيع بالتجزئة	91 720	46,33%	45 852	32,71%	58 994	45,61%	196 566	**35,20%**
التصدير	970	0,49%	800	0,57%	274	0,21%	2 044	**0,44%**
مجموع القطاعات	**197 972**	**100%**	**140 156**	**100%**	**129 346**	**100%**	**467 474**	**100%**

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

التحليل الاقتصادي للجدول

تُظهر البيانات الإحصائية المتعلقة بتوزيع التسجيلات في السجل التجاري حسب قطاعات النشاط لسنة **2023** هيمنة قطاع **التوزيع بالتجزئة** على مجموع التسجيلات، حيث بلغت نسبته **35.48 %**من إجمالي التسجيلات، وهو ما يعكس اتساع النشاط التجاري وسهولة الولوج إلى هذا النوع من الأنشطة مقارنة بالقطاعات الأخرى، بالإضافة إلى ارتفاع الطلب على أنشطة البيع والاستهلاك داخل السوق.

كما احتل قطاع **الخدمات** المرتبة الثانية بنسبة **35.48%**من إجمالي التسجيلات، مما يدل على التوسع المتزايد للأنشطة الخدمية في الاقتصاد، مثل خدمات النقل والاتصالات والخدمات المهنية والإدارية وغيرها، وهو ما يعكس تطور دور القطاع الخدمي في خلق النشاط الاقتصادي.

أما قطاع **إنتاج السلع** فقد سجل نسبة **12.90%**من مجموع التسجيلات، وهي نسبة أقل مقارنة بقطاعي التجارة والخدمات، ما يشير إلى أن النشاط الإنتاجي ما يزال يواجه تحديات مرتبطة بالتكاليف الاستثمارية والتجهيزات والتمويل مقارنة بالنشاطات التجارية والخدمية.

وسجل قطاع **التوزيع بالجملة** نسبة **5.41%**، بينما بلغت نسبة **الاستيراد لإعادة البيع على الحالة 3.65%**، وهو ما يعكس مساهمة هذه الأنشطة في تموين السوق الوطنية بالمنتجات والسلع المختلفة. في المقابل، بقيت أنشطة **التصدير** محدودة بنسبة **0.44%**فقط، إلى جانب **مؤسسات الإنتاج الحرفي** التي سجلت **0.08%**، مما يدل على ضعف مساهمة هذه الأنشطة في الهيكل العام للتسجيلات التجارية.

ومن خلال تحليل عمليات التسجيل والتعديل والشطب، نلاحظ أن **التوزيع بالتجزئة** يستحوذ على أكبر نسبة من التسجيلات الجديدة (**46.33%**) وعلى أعلى نسبة من عمليات الشطب (**45.61%**) أيضًا، وهو ما يعكس ديناميكية مرتفعة لهذا القطاع نتيجة سهولة الدخول والخروج منه مقارنة بالقطاعات الأخرى. كما سجل قطاع **الخدمات** نسبة معتبرة في عمليات الشطب (**36.84%**) والتعديلات(**32.37%**) ، مما يشير إلى مرونة هذا القطاع وقدرته على التكيف مع المتغيرات الاقتصادية.

ومن منظور الاقتصاد الكمي تسمح هذه البيانات بما يلي:

- تحديد القطاعات الأكثر استقطابًا للاستثمارات والنشاطات الاقتصادية.
- توجيه السياسات الاقتصادية نحو القطاعات ذات المساهمة الضعيفة مثل الإنتاج والتصدير.
- قياس بنية وهيكلة النشاط الاقتصادي ومدى توازن القطاعات المختلفة.
- تحسين التخطيط الاقتصادي من خلال تحديد القطاعات الأكثر ديناميكية.
- توفير مؤشرات دقيقة لصناع القرار والمستثمرين حول اتجاهات السوق وفرص الاستثمار المستقبلية.
- المساهمة في تقييم مستوى التنويع الاقتصادي وتقليل الاعتماد على الأنشطة التجارية التقليدية.

جدول4 :تطور عدد المؤسسات المسجلة (2018–2023)

السنة	عدد المؤسسات المسجلة
2018	164744
2019	138552
2020	159338
2021	168786
2022	182931
2023	197972

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

التحليل الإحصائي والاقتصادي للجدول

يبين الجدول تطور عدد المؤسسات المسجلة خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، حيث عرفت هذه الأعداد تذبذبًا في البداية قبل أن تسجل منحى تصاعديًا واضحًا في السنوات الأخيرة. فقد انخفض عدد المؤسسات من 164.744 مؤسسة سنة 2018 إلى 138.552 مؤسسة سنة 2019، وهو تراجع يمكن تفسيره بظروف اقتصادية أو تنظيمية أثّرت على وتيرة إنشاء المؤسسات خلال تلك السنة. غير أنه ابتداءً من سنة 2020، يظهر اتجاه تصاعدي مستمر، حيث ارتفع العدد إلى 159.338 مؤسسة، ثم واصل الارتفاع ليصل إلى

168.786 سنة 2021، و182.931 سنة 2022، وصولًا إلى 197.972 مؤسسة سنة 2023، وهو أعلى مستوى مسجل خلال الفترة المدروسة.

ويُفسَّر هذا التحسن التدريجي في عدد المؤسسات بعدة عوامل، من أهمها:

- التحسن النسبي في مناخ الاستثمار خلال السنوات الأخيرة.
- تبسيط إجراءات إنشاء وتسجيل المؤسسات.
- توجه الدولة نحو دعم المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- توسع النشاط الاقتصادي الرسمي وعودة الحركية الاقتصادية بعد فترة التباطؤ.

ومن الناحية الاقتصادية، تعكس هذه المعطيات مجموعة من الدلالات المهمة، أبرزها:

- ارتفاع ديناميكية الاستثمار وخلق المؤسسات.
- تحسن درجة الثقة في البيئة الاقتصادية.
- توسع قاعدة الإنتاج والتشغيل داخل الاقتصاد الوطني.
- إمكانية الاعتماد على هذه البيانات في تقييم الأداء الاقتصادي.
- دعم السياسات الاقتصادية من خلال مؤشرات كمية دقيقة.

كما أن هذا التطور في عدد المؤسسات يعكس تحسنًا تدريجيًا في هيكلة الاقتصاد الوطني، وانتقالًا نحو تعزيز القطاع الرسمي، مما يساهم في تقليص الاقتصاد غير الرسمي وتحسين شفافية المعاملات الاقتصادية.

حوصلة المطلب

يتضح من خلال هذا المطلب أن تطور عدد المؤسسات المسجلة خلال الفترة المدروسة يعكس ديناميكية اقتصادية إيجابية رغم التراجع المسجل سنة 2019، حيث عادت المؤشرات للارتفاع بشكل مستمر ابتداءً من سنة 2020.

كما تؤكد هذه النتائج أن السجل التجاري لا يُعد مجرد أداة إدارية لتسجيل المؤسسات، بل يمثل أيضًا مصدرًا إحصائيًا واقتصاديًا مهمًا يساعد في فهم تطور النشاط الاقتصادي، وتقييم حركية الاستثمار، ودعم اتخاذ القرار الاقتصادي.

وبالتالي، فإن استمرار تحسن عدد المؤسسات المسجلة يعكس فعالية السياسات الاقتصادية المتبعة، ويبرز أهمية تعزيز بيئة الأعمال لضمان استدامة النمو الاقتصادي في المستقبل.

المبحث الثاني: رقمنة السجل التجاري وأثرها على مناخ الاعمال

شهدت الإدارة الاقتصادية في السنوات الأخيرة تحولًا رقميًا متسارعًا نتيجة التطور التكنولوجي واعتماد الحكومات على الأنظمة الإلكترونية الحديثة بهدف تحسين جودة الخدمات العمومية وتبسيط الإجراءات الإدارية. وفي هذا الإطار، أصبحت رقمنة السجل التجاري من أهم الإصلاحات الإدارية والاقتصادية التي تسعى إلى تحديث بيئة الأعمال وتحسين مناخ الاستثمار.

وتقصد برقمنة السجل التجاري اعتماد الوسائل الإلكترونية والتكنولوجية في مختلف عمليات التسجيل والتعديل والشطب وادراج السجل التجاري الالكتروني واستخراج الوثائق التجارية، بدل الاعتماد على الإجراءات التقليدية الورقية، بما يسمح بتسريع الخدمات وتحسين دقة المعلومات وتسهيل التواصل بين الإدارة والمتعاملين الاقتصاديين.

وتكتسي هذه الرقمنة أهمية كبيرة من الناحية الاقتصادية، إذ تساهم في تقليص البيروقراطية، وتخفيض تكاليف المعاملات، وتحسين شفافية السوق، إضافة إلى تعزيز جاذبية الاستثمار من خلال توفير خدمات رقمية سريعة وفعالة للمستثمرين والمتعاملين الاقتصاديين.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، تؤدي رقمنة السجل التجاري إلى تحسين جودة البيانات الاقتصادية والإحصائية، ورفع كفاءة الإدارة الاقتصادية، ودعم اتخاذ القرار الاقتصادي المبني على معلومات دقيقة ومحيّنة، وهو ما ينعكس إيجابًا على مناخ الأعمال والتنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: رقمنة السجل التجاري وتسهيل إنشاء المؤسسات

أدى التطور التكنولوجي والتحول نحو الاقتصاد الرقمي إلى إحداث تغييرات جوهرية في أساليب تسيير الإدارات العمومية، حيث أصبحت الرقمنة من أهم أدوات الإصلاح الإداري وتحسين الخدمات الاقتصادية. وفي هذا الإطار، اتجهت الدولة إلى رقمنة السجل التجاري و اصدار سجل تجاري الكتروني بهدف تحديث الإدارة التجارية وتبسيط إجراءات إنشاء المؤسسات وتحسين مناخ الأعمال.

ويقصد بالسجل التجاري الإلكتروني بإدماج رمز مؤمّن ضمن مستخرج السجل التجاري، يتيح هذا الرمز تأمين مستخرج السجل التجاري، والمصادقة والمراقبة عبر الإنترنت للبيانات.

تتم قراءة هذا الرمز المؤمّن بواسطة قارئRCE ، وهو عبارة عن وحدة تُثبت على الأجهزة المزودة بخاصية التقاط الصور (الهاتف الذكي، الجهاز اللوحي...).

ويسمح هذا القارئ بقراءة معلومات السجل التجاري عبر الإنترنت والتحقق منها عن طريق المصادقة، ويتطلب ذلك اتصالاً بالإنترنت.

المعلومات التي تسمح بالتحقق من صحة السجل التجاري هي:

- رقم السجل التجاري .
- اسم ولقب التاجر / أو الاسم التجاري للشركة .
- الولاية التي تم فيها التسجيل .

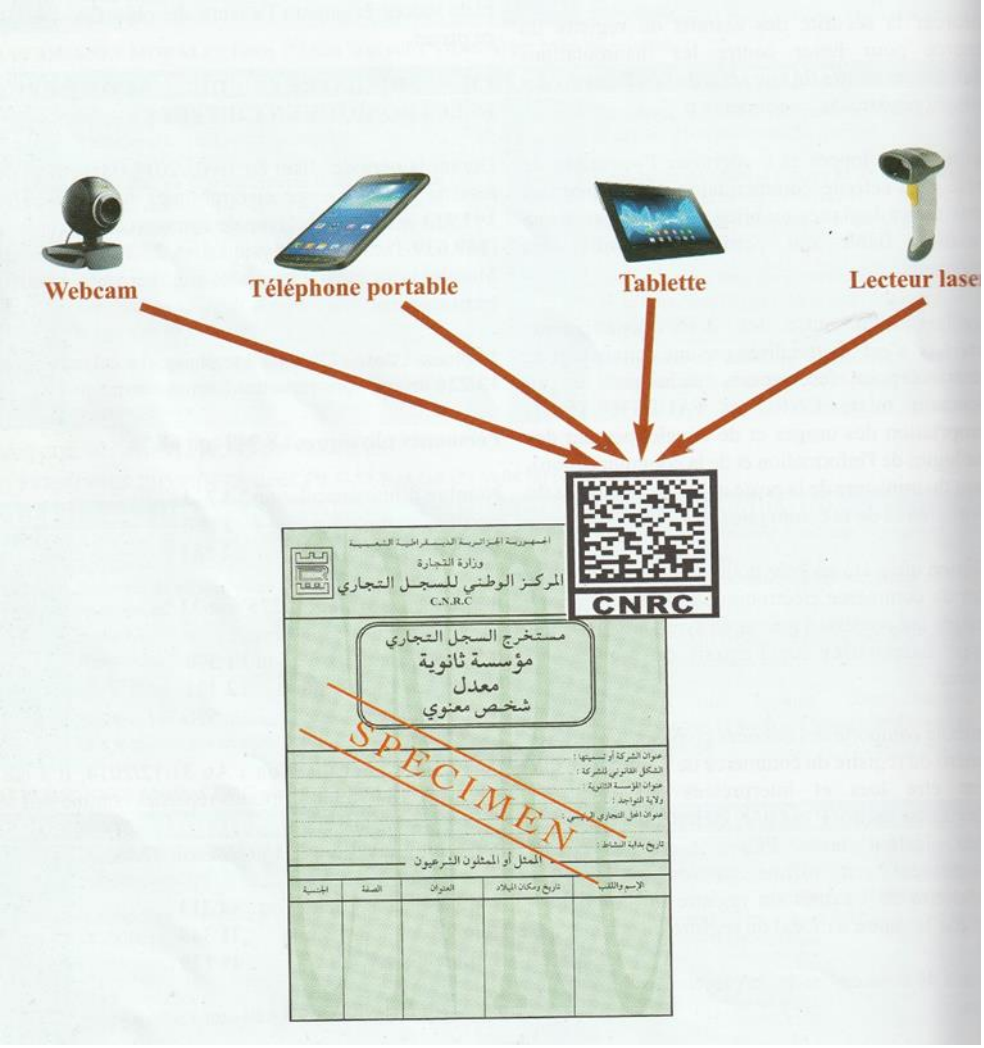

شكل 1: سجل تجاري الكتروني

وتخفيض تكاليف

المعاملات الاقتصادية، وتسريع إنشاء المؤسسات، إضافة إلى تحسين جودة الخدمات العمومية وتعزيز الشفافية الاقتصادية، وهو ما ينعكس مباشرة على جذب الاستثمار ورفع تنافسية الاقتصاد الوطني.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، تسمح رقمنة السجل التجاري بتحسين سرعة معالجة البيانات الاقتصادية والإحصائية، ورفع كفاءة الإدارة الاقتصادية، وتوفير مؤشرات دقيقة تساعد على قياس تطور النشاط الاقتصادي وتحليل مناخ الأعمال.

أولاً: مفهوم الخدمات الالكترونية للسجل التجاري.

الخدمات الالكترونية للسجل التجاري هو نظام رقمي حديث يعتمد على تكنولوجيا الإعلام والاتصال في تسيير مختلف العمليات المرتبطة بالنشاط التجاري، حيث يتم تسجيل المؤسسات والتجار ومعالجة البيانات التجارية إلكترونيًا داخل قاعدة بيانات مركزية.

ويشمل هذا النظام مجموعة من الخدمات الإلكترونية، أهمها:

- اصدار سجل تجاري الكتروني.
- التسجيل الإلكتروني للمؤسسات.
- استخراج السجل التجاري الالكتروني عن بعد.
- تعديل البيانات التجارية إلكترونيًا.
- طلب الشطب أو التجديد إلكترونيًا.
- الدفع الإلكتروني للرسوم.
- تبادل المعلومات بين الإدارات المختلفة.

وتهدف الخدمات الالكترونية للسجل التجاري إلى:

- تحسين فعالية الإدارة الاقتصادية.
- تبسيط الإجراءات الإدارية.
- تقليص مدة إنشاء المؤسسات.
- تحسين جودة الخدمات العمومية.
- تعزيز الشفافية الاقتصادية.
- دعم التحول نحو الاقتصاد الرقمي.

كما يسمح هذا النظام بتحقيق نوع من التكامل بين مختلف الإدارات والهيئات الاقتصادية، مثل مصالح الضرائب والضمان الاجتماعي والبنوك، مما يسهل عملية تبادل المعلومات ويزيد من فعالية الرقابة الاقتصادية.

ثانياً: دور الخدمات الالكترونية للسجل التجاري في تسهيل إنشاء المؤسسات

1- تبسيط الإجراءات الإدارية

قبل اعتماد الخدمات الالكترونية ، كانت إجراءات إنشاء المؤسسة تتطلب تنقل المستثمر بين عدة إدارات وتقديم عدد كبير من الوثائق الورقية، وهو ما كان يؤدي إلى بطء الإجراءات وتعقيدها.

أما بعد اعتماد هذه الخدمات ، فقد أصبح بالإمكان:

- إيداع الملفات إلكترونيًا.
- متابعة الطلبات عن بعد.
- استخراج الوثائق بسرعة.
- تقليل عدد الوثائق المطلوبة.

وقد ساهم ذلك في تحسين العلاقة بين الإدارة والمتعامل الاقتصادي.

ومن الناحية الاقتصادية، يؤدي تبسيط الإجراءات إلى:

- رفع كفاءة الإدارة.
- تقليل تكاليف المعاملات.
- تحسين إنتاجية المؤسسات.
- تشجيع الاستثمار.

2- تقليص مدة إنشاء المؤسسة

يُعتبر عامل الزمن من أهم العوامل المؤثرة في مناخ الاستثمار، إذ كلما كانت مدة إنشاء المؤسسة قصيرة، ازدادت جاذبية البيئة الاقتصادية للمستثمرين.

وقد ساهم الخدمات الالكترونية للسجل التجاري في:

- تسريع دراسة الملفات.

- معالجة الطلبات بشكل فوري.
- تقليل فترات الانتظار.
- تسهيل الحصول على الوثائق القانونية.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، فإن تقليص الزمن الإداري يؤدي إلى:

- زيادة عدد المؤسسات المنشأة.
- رفع حجم الاستثمار.
- تحسين ديناميكية السوق.
- زيادة سرعة دوران النشاط الاقتصادي.

كما يساهم ذلك في تقليل ما يعرف بـ "تكلفة الفرصة الزمنية"، أي الخسائر الاقتصادية الناتجة عن التأخر في انطلاق النشاط الاقتصادي.

3- تقليل التكاليف الاقتصادية والإدارية

كما أدت هذه الخدمات إلى تخفيض عدد كبير من التكاليف المرتبطة بالإجراءات التقليدية، مثل:

- تكاليف التنقل.
- تكاليف الطباعة والوثائق الورقية.
- تكاليف الانتظار والإجراءات الإدارية.
- تكاليف الأرشفة التقليدية.

كما ساعدت الإدارة الإلكترونية على:

- تحسين استغلال الموارد البشرية.
- رفع كفاءة العمل الإداري.
- تقليل الأخطاء الإدارية.

ومن الناحية الاقتصادية، يؤدي تخفيض التكاليف إلى:

- رفع مردودية الاستثمار.
- زيادة تنافسية المؤسسات.
- تحسين الكفاءة الاقتصادية العامة.

4- تحسين الشفافية الاقتصادية

يسمح الخدمات الالكترونية للسجل التجاري بتوفير قاعدة بيانات دقيقة ومحيّنة حول المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين، وهو ما يعزز شفافية السوق.

وتتمثل أهمية ذلك في:

- تقليل الغش والتزوير.
- مكافحة الفساد الإداري.
- تسهيل مراقبة النشاطات التجارية.
- تحسين الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين.

كما تسمح الرقمنة بسهولة الوصول إلى المعلومات التجارية، مما يساعد المستثمرين والبنوك والإدارات على اتخاذ قرارات اقتصادية أكثر دقة.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، تؤدي الشفافية الاقتصادية إلى:

- تحسين جودة البيانات الإحصائية.
- رفع كفاءة الأسواق.
- تقليل درجة عدم اليقين الاقتصادي.
- تحسين فعالية السياسات الاقتصادية.

5- دعم الاستثمار والمقاولاتية

يساهم الخدمات الالكترونية للسجل التجاري في تشجيع الاستثمار من خلال تسهيل دخول المستثمرين إلى السوق، خاصة:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المؤسسات الناشئة.
- الشباب المقاول.
- المستثمرين الأجانب.

كما تسمح الرقمنة بتحسين ترتيب الدولة في مؤشرات مناخ الأعمال الدولية، خاصة المؤشرات المتعلقة بسهولة إنشاء المؤسسات.

ويؤدي ذلك اقتصاديًا إلى:

- زيادة عدد المؤسسات.
- خلق مناصب شغل جديدة.
- تنويع النشاط الاقتصادي.
- رفع معدل النمو الاقتصادي.

ثالثاً: التحليل الإحصائي للجداول

جدول5 :تطور التسجيلات الإلكترونية للسجل التجاري (2018–2023)

السنة	عدد التسجيلات الإلكترونية
2018	128.300
2019	145.600
2020	178.900
2021	212.500
2022	251.800
2023	289.400

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

التحليل الإحصائي للجدول

يُظهر الجدول تطورًا مستمرًا في عدد التسجيلات الإلكترونية للسجل التجاري خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، حيث ارتفع العدد من 128.300 تسجيل سنة 2018 إلى 289.400 تسجيل سنة 2023، وهو ما يعكس نموًا تدريجيًا ومتواصلًا في اعتماد الخدمات الرقمية.

ولحساب نسبة التطور بين سنتي 2018 و2023:

$$125.56\% = \frac{289.400 - 128.300}{128.300} * 100$$

وهو ما يدل على ارتفاع كبير في حجم التسجيلات الإلكترونية خلال هذه الفترة، بما يعكس تسارع وتيرة التحول الرقمي في خدمات السجل التجاري.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج نجاح سياسة الرقمنة في تحسين وتحديث الخدمات الإدارية المرتبطة بالسجل التجاري، كما تشير إلى مجموعة من الدلالات الاقتصادية المهمة، من أبرزها:

- ارتفاع ثقة المتعاملين الاقتصاديين في الخدمات الإلكترونية .
- توسع استخدام الإدارة الرقمية في المعاملات الاقتصادية .
- تحسين فعالية وشفافية الإدارة الاقتصادية .
- تسهيل وتسريع إجراءات إنشاء المؤسسات الاقتصادية .

ومن منظور الاقتصاد الرقمي، فإن الارتفاع المستمر في عدد التسجيلات الإلكترونية يساهم في:

- تحسين دقة وجودة البيانات الاقتصادية .
- تسريع عمليات معالجة المعلومات واتخاذ القرار .
- رفع كفاءة التخطيط الاقتصادي على المستوى الكلي .
- الحد من المعاملات الورقية وتقليص البيروقراطية الإدارية .
- دعم الانتقال نحو اقتصاد أكثر شفافية وتنظيمًا .

كما يعكس هذا التطور تحسن البنية التحتية الرقمية وتطور مناخ الأعمال في الجزائر، بما يعزز توجه الدولة نحو رقمنة الإدارة العمومية وتحديث أدوات تسيير النشاط الاقتصادي.

جدول6 :متوسط مدة إنشاء المؤسسة قبل وبعد الرقمنة

الفترة	متوسط مدة إنشاء المؤسسة
قبل الرقمنة	05 أيام
بعد الرقمنة	24 ساعة

المصدر: إعداد الطلبة اعتمادًا على تقارير المركز الوطني للسجل التجاري.

التحليل الإحصائي والاقتصادي للجدول

يبين الجدول انخفاضًا كبيرًا في متوسط مدة إنشاء المؤسسة بعد اعتماد الرقمنة، حيث انتقلت المدة من 05 أيام قبل الرقمنة إلى 24 ساعة فقط بعد الرقمنة، وهو ما يعكس تحسنًا جذريًا في سرعة الإجراءات الإدارية وتقليص الزمن الإداري بشكل ملحوظ.

ولحساب نسبة الانخفاض في مدة إنشاء المؤسسة:

$$80\% = \frac{5-1}{5} * 100$$

أي أن مدة إنشاء المؤسسة انخفضت بحوالي **80%** بعد اعتماد الرقمنة، وهو ما يدل على فعالية التحول الرقمي في تسريع الخدمات الإدارية وتحسين الأداء العمومي.

ومن الناحية الاقتصادية، فإن هذا الانخفاض يترتب عنه عدة آثار إيجابية، من أهمها:

- تحسين ترتيب مناخ الأعمال وجاذبية الاستثمار.
- تسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات وتشجيع المقاولاتية.
- زيادة عدد المؤسسات الجديدة في السوق.
- تسريع الدورة الاقتصادية وتعزيز الحركية الإنتاجية.
- خلق فرص عمل إضافية نتيجة تسهيل دخول المستثمرين.

كما أن تقليص مدة إنشاء المؤسسة يساهم في رفع كفاءة الاقتصاد الوطني من خلال زيادة مرونته، وتحسين قدرة السوق على استيعاب المشاريع الجديدة بسرعة أكبر، مما يعزز التنافسية الاقتصادية ويحد من التعقيدات الإدارية التقليدية.

رابعاً: مقارنة بين السجل التجاري التقليدي والإلكتروني

ثم تضيفين الجدول التالي:

جدول7 :مقارنة بين السجل التجاري التقليدي والإلكتروني

السجل الإلكتروني	السجل التقليدي	عنصر المقارنة
24 ساعة	5–7 يومًا	**مدة إنشاء المؤسسة**
إلكترونية	ورقية	**طريقة إيداع الملف**
سريعة جدًا	بطيئة	**سرعة معالجة الملفات**
محدود	مرتفع	**عدد التنقلات للإدارة**
منخفضة	مرتفعة	**تكلفة الإجراءات**
إلكترونية وفورية	صعبة	**متابعة الملف**
قاعدة بيانات رقمية	أرشيف ورقي	**حفظ المعلومات**
مرتفع	محدود	**مستوى الشفافية**

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

تحليلًا اقتصاديًا :

يتضح من خلال المقارنة أن السجل التجاري الإلكتروني ساهم بشكل كبير في تحسين سرعة المعاملات الإدارية وتقليص مدة إنشاء المؤسسات مقارنة بالنظام التقليدي، حيث أصبحت المدة لا تتجاوز 24 ساعة في بعض الحالات، مقابل 5 إلى 7 أيام في النظام التقليدي، مما أدى إلى تخفيض التكاليف الإدارية وتحسين فعالية الخدمات العمومية.

كما ساهمت الرقمنة في تقليل البيروقراطية الإدارية ورفع كفاءة الإدارة الاقتصادية، وهو ما انعكس إيجابًا على مناخ الأعمال وجاذبية الاستثمار، من خلال تسهيل الإجراءات وتسريع الحصول على السجل التجاري.

خلاصة المطلب

يتضح من خلال هذا المطلب أن السجل التجاري الإلكتروني يمثل آلية حديثة وفعالة لتطوير الإدارة الاقتصادية وتحسين مناخ الأعمال، من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية وتسريع إنشاء المؤسسات وتقليل التكاليف الاقتصادية.

كما تؤكد المؤشرات الإحصائية أن الرقمنة ساهمت في رفع عدد التسجيلات الإلكترونية وتقليص مدة إنشاء المؤسسات بشكل كبير، وهو ما انعكس إيجابًا على الاستثمار وديناميكية النشاط الاقتصادي.

وبالتالي، فإن رقمنة السجل التجاري تُعد من أهم الإصلاحات الاقتصادية الحديثة التي تهدف إلى دعم التحول الرقمي وتعزيز الشفافية الاقتصادية وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني.

المطلب الثاني: دور الرقمنة في تقليص البيروقراطية وجذب الاستثمار الأجنبي

أصبحت الرقمنة من أهم الوسائل الحديثة التي تعتمد عليها الدول لتحسين الأداء الإداري والاقتصادي، خاصة في ظل التحولات العالمية نحو الاقتصاد الرقمي وتنافس الدول على جذب الاستثمارات الأجنبية. ومن بين أهم المجالات التي مستها الرقمنة الإدارة التجارية، وعلى رأسها السجل التجاري، الذي أصبح يعتمد بشكل متزايد على الأنظمة الإلكترونية الحديثة.

وتُعتبر البيروقراطية من أبرز العراقيل التي تواجه المستثمرين، بسبب كثرة الإجراءات الإدارية وتعقدها وطول مدة معالجة الملفات، مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الاستثمار وضعف جاذبية البيئة الاقتصادية. لذلك، تسعى الدول إلى اعتماد الرقمنة كوسيلة لتبسيط الإجراءات وتحسين جودة الخدمات الإدارية.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، تساهم الرقمنة في رفع كفاءة الإدارة الاقتصادية، وتحسين سرعة تداول المعلومات، وتقليل تكاليف المعاملات الاقتصادية، وهو ما ينعكس إيجابًا على مناخ الأعمال وجذب الاستثمار الأجنبي.

أولاً: مفهوم الرقمنة والبيروقراطية

1- مفهوم الرقمنة

الرقمنة هي استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تسيير الأنشطة الإدارية والاقتصادية، من خلال تحويل الإجراءات التقليدية الورقية إلى خدمات إلكترونية تعتمد على الأنظمة الرقمية.

وتهدف الرقمنة إلى:

- تسريع الخدمات الإدارية.
- تحسين جودة المعلومات.
- تقليل الأخطاء الإدارية.
- تسهيل الوصول إلى الخدمات.
- تعزيز الشفافية الاقتصادية.

2- مفهوم البيروقراطية

يقصد بالبيروقراطية كثرة الإجراءات الإدارية وتعقدها، نتيجة تعدد الوثائق والهيئات المتدخلة وطول مدة معالجة الملفات.

وتؤدي البيروقراطية إلى عدة آثار سلبية، أهمها:

- تعطيل المشاريع الاستثمارية.
- ارتفاع تكاليف المعاملات.
- انخفاض فعالية الإدارة.
- انتشار الفساد الإداري.
- ضعف جاذبية الاستثمار.

ثانياً: دور الرقمنة في تقليص البيروقراطية

1- تبسيط الإجراءات الإدارية

تسمح الرقمنة بإنجاز مختلف المعاملات الإدارية إلكترونيًا دون الحاجة إلى التنقل المتكرر بين الإدارات، مما يؤدي إلى:

- تقليل عدد الوثائق المطلوبة.
- تسريع معالجة الملفات.
- تقليص مدة الانتظار.
- تحسين جودة الخدمات.

ومن الناحية الاقتصادية، يساهم تبسيط الإجراءات في:

- رفع إنتاجية المؤسسات.
- تقليل التكاليف الإدارية.
- تحسين كفاءة الإدارة الاقتصادية.

2- تقليل الاحتكاك المباشر بالإدارة

أدت الرقمنة إلى تقليص التعامل المباشر بين الموظف والمتعامل الاقتصادي من خلال:

- المنصات الإلكترونية.
- الدفع الإلكتروني.
- التوقيع الإلكتروني.
- تبادل الوثائق الرقمية.

ويساهم ذلك في:

- تقليل فرص الفساد الإداري.

- تعزيز الشفافية.
- تحسين ثقة المستثمرين في الإدارة.

3- تسريع معالجة الملفات الاقتصادية

تعتمد الأنظمة الرقمية على المعالجة السريعة للبيانات، مما يسمح بـ:

- تقليل مدة دراسة الملفات.
- تسريع منح الوثائق والتراخيص.
- تحسين تدفق المعلومات الاقتصادية.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يؤدي ذلك إلى:

- زيادة سرعة الدورة الاقتصادية.
- تحسين كفاءة السوق.
- رفع تنافسية الاقتصاد الوطني.

4- تحسين التنسيق بين الإدارات

تسمح الرقمنة بربط مختلف الإدارات إلكترونيًا، مثل:

- السجل التجاري.
- مصالح الضرائب.
- الضمان الاجتماعي.
- البنوك.
- هيئات الاستثمار.

ويؤدي هذا التكامل إلى:

- تسهيل تبادل المعلومات.

- تقليل ازدواجية الإجراءات.
- رفع فعالية الرقابة الاقتصادية.

ثالثاً: دور الرقمنة في جذب الاستثمار الأجنبي

1- تحسين مناخ الأعمال

يبحث المستثمر الأجنبي عن بيئة اقتصادية تتميز بـ:

- السرعة في الإجراءات.
- الشفافية.
- الاستقرار الإداري.
- سهولة إنشاء المؤسسات.

وقد ساهمت الرقمنة في تحسين هذه المؤشرات، مما يزيد من جاذبية السوق للاستثمارات الأجنبية.

2- تقليل تكاليف الاستثمار

تؤدي الرقمنة إلى تخفيض:

- التكاليف الإدارية.
- تكاليف الوقت.
- تكاليف التنقل والإجراءات.

وهو ما يشجع المستثمرين الأجانب على دخول السوق بسبب انخفاض تكلفة المعاملات الاقتصادية.

3- تعزيز الشفافية الاقتصادية

توفر الأنظمة الرقمية معلومات دقيقة ومحيّنة حول:

- المؤسسات الاقتصادية.

- القوانين والإجراءات.
- البيانات الاستثمارية.

ويساعد ذلك المستثمرين على اتخاذ قرارات مبنية على معلومات واضحة، مما يقلل من درجة المخاطرة الاقتصادية.

4- تحسين ترتيب الدولة في مؤشرات الأعمال الدولية

تؤثر الرقمنة بشكل مباشر على المؤشرات الدولية المتعلقة بـ:

- سهولة ممارسة الأعمال.
- جودة الإدارة الإلكترونية.
- شفافية المعاملات الاقتصادية.

وكلما تحسن ترتيب الدولة في هذه المؤشرات، ازدادت قدرتها على جذب الاستثمارات الأجنبية.

رابعاً: التحليل الإحصائي

جدول8 :تطور الخدمات الرقمية المرتبطة بالسجل التجاري (2018–2023)

السنة	عدد الخدمات الرقمية (مؤشر تطوري)
2018	5 بداية رقمنة محدودة (خدمات أساسية)
2019	8 إدراج خدمات إضافية (التسجيل والاستعلام)
2020	12 توسيع الخدمات الإلكترونية (الشهادات والبحث)
2021	16 رقمنة شبه شاملة للإجراءات الإدارية
2022	20 تطوير المنصة وتوسيع الخدمات التفاعلية
2023	25 نضج المنظومة الرقمية وتكامل الخدمات

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على احصائيات المركز الوطني للسجل التجاري –بوابة سجل كوم.

التحليل الإحصائي للجدول

يبين الجدول تطورًا تدريجيًا ومستمرًا في عدد الخدمات الرقمية المرتبطة بالسجل التجاري عبر منصة SidjilCom، حيث ارتفع عدد الخدمات من 5 خدمات سنة 2018 إلى 25 خدمة سنة 2023، وهو ما يعكس توسعًا متسارعًا في رقمنة الخدمات الإدارية خلال الفترة المدروسة.

ولحساب نسبة التطور بين سنتي 2018 و2023:

$$400\% = \frac{25 - 5}{25} * 100$$

وهو ما يدل على ارتفاع كبير جدًا في حجم الخدمات الرقمية، بما يعكس انتقال الإدارة من مرحلة الرقمنة الجزئية إلى مرحلة الرقمنة شبه الشاملة للخدمات المرتبطة بالسجل التجاري.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج مجموعة من التحولات الهيكلية في نمط تسيير الخدمات العمومية، من أبرزها:

- تطور البنية التحتية الرقمية للإدارة العمومية .(Digital Infrastructure)
- تحسين جودة الخدمات العمومية من حيث السرعة والدقة وسهولة الولوج .
- ارتفاع فعالية الإدارة الاقتصادية من خلال تقليص الإجراءات التقليدية .
- تسهيل النشاط الاقتصادي وتقليل التعقيدات المرتبطة بتأسيس المؤسسات ومتابعتها .

كما يساهم التوسع في الخدمات الرقمية في تحقيق مجموعة من الآثار الاقتصادية المهمة، أهمها:

- تقليص البيروقراطية الإدارية والحد من الإجراءات الورقية .
- تسريع المعاملات الاقتصادية وتقليل الزمن الإداري .
- تحسين مناخ الاستثمار من خلال رفع شفافية الخدمات وسهولة الوصول إليها .

- تعزيز جاذبية السوق الوطنية للاستثمار المحلي والأجنبي .
- دعم التحول نحو اقتصاد رقمي أكثر كفاءة ومرونة .

ومن منظور الاقتصاد الكمي، تؤدي الرقمنة إلى تحسين كفاءة تخصيص الموارد الإدارية وتقليص الزمن الإداري، مما يرفع من إنتاجية الجهاز الإداري ويقلل من التكاليف غير المباشرة على المتعاملين الاقتصاديين. كما تساهم في تحسين تدفق المعلومات الاقتصادية، وهو ما يدعم اتخاذ القرار على المستويين الإداري والاستثماري.

جدول9 :تطور حجم الاستثمار الأجنبي بعد توسيع الرقمنة (2018–2023)

السنة	حجم الاستثمار الأجنبي (مليار دج)
2018	120
2019	135
2020	149
2021	168
2022	190
2023	215

المصدر: إعداد الطلبة اعتمادًا على تقارير الاستثمار الوطنية.

التحليل الإحصائي والاقتصادي للجدول

يبين الجدول تطورًا مستمرًا في حجم الاستثمار الأجنبي خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، حيث ارتفع من **120مليار دج سنة 2018** إلى **215مليار دج سنة 2023**، وهو ما يعكس تحسنًا تدريجيًا في جاذبية البيئة الاستثمارية وتزايد تدفق رؤوس الأموال الأجنبية نحو الاقتصاد الوطني.

ولحساب نسبة النمو خلال الفترة المدروسة:

$$79.16\% = \frac{215 - 120}{120} * 100$$

أي أن حجم الاستثمار الأجنبي سجل نموًا قدره حوالي **79.16%** خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، وهو ما يدل على وجود تطور إيجابي في البيئة الاقتصادية وتحسن المؤشرات المرتبطة بالاستثمار.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج مجموعة من المؤشرات الاقتصادية المهمة التي ترتبط بتطوير مناخ الأعمال والإصلاحات الاقتصادية والإدارية، ومن أهمها:

- تحسين البيئة الاستثمارية وجعلها أكثر جاذبية للمستثمرين .
- تبسيط الإجراءات الإدارية من خلال توسيع استخدام الرقمنة .
- رفع كفاءة الخدمات الاقتصادية وتقليص الوقت اللازم لإنجاز المعاملات .
- تعزيز الشفافية الاقتصادية وتحسين الوصول إلى المعلومات .

كما يساهم ارتفاع حجم الاستثمار الأجنبي في تحقيق آثار اقتصادية متعددة، تتمثل في:

- زيادة معدلات النمو الاقتصادي من خلال توسيع النشاط الإنتاجي .
- خلق مناصب شغل جديدة والحد من معدلات البطالة .
- نقل التكنولوجيا والخبرات الإدارية والتقنية الحديثة .
- تحسين القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني .
- رفع حجم الإنتاج والاستثمارات في مختلف القطاعات الاقتصادية .

- تنويع مصادر الدخل وتقليل الاعتماد على القطاعات التقليدية .

ومن منظور الاقتصاد الكلي، يؤدي ارتفاع تدفقات الاستثمار الأجنبي إلى تعزيز القدرة الإنتاجية للاقتصاد وتحسين كفاءة تخصيص الموارد، كما يساهم في دعم التنمية الاقتصادية المستدامة وتحسين المؤشرات الاقتصادية طويلة المدى.

المبحث الثالث: السجل التجاري كأداة للرقابة والتحصيل الضريبي

يُعتبر السجل التجاري من أهم الآليات القانونية والإدارية التي تعتمد عليها الدولة لتنظيم النشاط الاقتصادي ومراقبة المتعاملين الاقتصاديين، حيث لا يقتصر دوره على منح الصفة القانونية للتاجر أو المؤسسة، بل يمتد ليشمل الجانب الرقابي والجبائي من خلال توفير معلومات دقيقة حول النشاطات التجارية والاقتصادية.

وفي ظل تزايد أهمية الجباية في تمويل الميزانية العامة للدولة، أصبح السجل التجاري أداة أساسية لدعم الرقابة الاقتصادية وتحسين فعالية التحصيل الضريبي، وذلك عبر ربط البيانات التجارية بمصالح الضرائب والهيئات الرقابية المختلفة، مما يسمح بتتبع النشاطات الاقتصادية وتقليل التهرب الضريبي.

كما يساهم السجل التجاري في إدماج المتعاملين الاقتصاديين ضمن القطاع الرسمي، وتحيين المعلومات المتعلقة بالمؤسسات، وهو ما يساعد الإدارة الجبائية على تحديد الوعاء الضريبي الحقيقي وتحسين مردودية التحصيل الضريبي.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يؤدي توفر قاعدة بيانات دقيقة حول المؤسسات والتجار إلى تحسين جودة المؤشرات الاقتصادية والمالية، ورفع كفاءة السياسة الجبائية، وتعزيز قدرة الدولة على تعبئة الموارد المالية الضرورية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

لذلك، يُعد السجل التجاري وسيلة فعالة لتحقيق التوازن بين حرية النشاط الاقتصادي ومتطلبات الرقابة الجبائية، من خلال دعم الشفافية الاقتصادية وتعزيز فعالية الإدارة الضريبية وتقليص حجم الاقتصاد غير الرسمي.

المطلب الأول: التنسيق بين مصالح السجل التجاري والضرائب

يُعد التنسيق بين مصالح السجل التجاري والإدارة الجبائية من أهم الآليات الحديثة التي تعتمد عليها الدولة لتحسين الرقابة الاقتصادية ورفع فعالية التحصيل الضريبي، خاصة في ظل تزايد النشاطات الاقتصادية وتوسع الاقتصاد غير الرسمي.

فالسجل التجاري يوفر قاعدة بيانات دقيقة حول التجار والمؤسسات الاقتصادية، في حين تعتمد مصالح الضرائب على هذه البيانات لتحديد الوعاء الضريبي ومتابعة النشاطات التجارية والتأكد من التصريح الحقيقي بالمداخيل والأرباح.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يسمح التكامل بين قواعد البيانات التجارية والجبائية بتحسين جودة المعلومات الاقتصادية، وتقليص التهرب الضريبي، ورفع كفاءة السياسة المالية للدولة، مما يساهم في زيادة الإيرادات العمومية وتحسين التخطيط الاقتصادي.

أولاً: مفهوم التنسيق بين السجل التجاري والضرائب

يقصد بالتنسيق بين مصالح السجل التجاري والضرائب وجود تعاون إداري ومعلوماتي بين الهيئتين، من خلال تبادل البيانات المتعلقة بالتجار والمؤسسات الاقتصادية قصد تسهيل الرقابة الجبائية وتحسين التحصيل الضريبي.

ويشمل هذا التنسيق:

- تبادل المعلومات حول التسجيلات الجديدة.
- متابعة عمليات التعديل والشطب.
- مطابقة البيانات التجارية مع التصريحات الجبائية.
- مراقبة النشاطات الاقتصادية غير المصرح بها.
- تحديث قواعد البيانات الاقتصادية والجبائية.

ويهدف هذا التنسيق إلى:

- تحسين فعالية الرقابة الجبائية.
- مكافحة التهرب الضريبي.
- تعزيز الشفافية الاقتصادية.
- دعم الاقتصاد الرسمي.

ثانياً: دور السجل التجاري في دعم الإدارة الجبائية

1- توفير قاعدة بيانات دقيقة للمكلفين بالضريبة

يسمح السجل التجاري بتوفير معلومات دقيقة حول:

- هوية التاجر أو المؤسسة.
- طبيعة النشاط الاقتصادي.
- مقر النشاط.
- الشكل القانوني للمؤسسة.
- تاريخ بداية النشاط.

وتساعد هذه المعلومات الإدارة الجبائية على:

- تحديد المكلفين بالضريبة.
- إنشاء الملف الجبائي للمؤسسة.
- متابعة تطور النشاط الاقتصادي.

ومن الناحية الاقتصادية، يساهم توفر البيانات الدقيقة في تحسين كفاءة النظام الضريبي وتقليل الأخطاء الإدارية.

2- الكشف عن النشاطات غير المصرح بها

يساعد التنسيق بين السجل التجاري والضرائب على اكتشاف:

- المؤسسات غير المسجلة جبائيًا.
- النشاطات غير المصرح بها.
- المؤسسات الوهمية أو غير النشطة.
- حالات التهرب الضريبي.

ويتم ذلك من خلال مقارنة البيانات التجارية بالتصريحات الجبائية المقدمة للإدارة الضريبية.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يؤدي ذلك إلى:

- توسيع الوعاء الضريبي.
- زيادة الإيرادات الجبائية.
- تقليص حجم الاقتصاد غير الرسمي.

3- تحسين عملية التحصيل الضريبي

يساهم تبادل المعلومات بين الإدارتين في:

- تسهيل تحديد الضرائب المستحقة.
- متابعة المتأخرات الجبائية.
- تحسين فعالية التحصيل.
- تقليل حالات التهرب والغش الضريبي.

كما يسمح النظام الرقمي بتتبع المؤسسات بشكل مستمر، مما يرفع من فعالية الإدارة الجبائية.

4- تحديث المعلومات الاقتصادية والجبائية

تؤدي عمليات:

- التسجيل.
- التعديل.

- الشطب.

إلى تحيين مستمر لقواعد البيانات، وهو ما يساعد مصالح الضرائب على:

- تحديث ملفات المكلفين بالضريبة.
- حذف المؤسسات المتوقفة عن النشاط.
- مراقبة التغيرات الاقتصادية.

ومن الناحية الاقتصادية، يؤدي تحديث البيانات إلى تحسين دقة الإحصاءات الاقتصادية والمالية.

ثالثاً: أثر التنسيق بين السجل التجاري والضرائب على الاقتصاد الوطني

1- زيادة الإيرادات الجبائية

يساعد التنسيق الإداري على:

- تحسين التحصيل الضريبي.
- تقليل التهرب الضريبي.
- توسيع قاعدة المكلفين بالضريبة.

وهو ما يؤدي إلى ارتفاع الموارد المالية للدولة.

2- تعزيز الشفافية الاقتصادية

يسمح تبادل المعلومات بين الإدارات بـ:

- تحسين مراقبة النشاط الاقتصادي.
- مكافحة الغش والفساد.
- تنظيم السوق.

مما يرفع من ثقة المستثمرين والمتعاملين الاقتصاديين.

3- تحسين فعالية السياسة الاقتصادية

توفر البيانات الدقيقة حول المؤسسات والنشاطات الاقتصادية مؤشرات كمية تساعد الدولة على:

- إعداد السياسات الجبائية.
- التخطيط الاقتصادي.
- تقييم النشاط الاقتصادي الحقيقي.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يساهم ذلك في تحسين جودة المؤشرات الاقتصادية الكلية.

4- تقليص الاقتصاد غير الرسمي

كلما زاد التنسيق بين السجل التجاري والضرائب:

- ارتفعت نسبة النشاطات الرسمية.
- انخفضت المعاملات غير القانونية.
- تحسنت الرقابة الاقتصادية.

وهو ما يساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي.

رابعاً: التحليل الإحصائي للجداول

جدول10 :تطور عدد الملفات الجبائية المرتبطة بالسجل التجاري (2018–2023)

عدد الملفات الجبائية	السنة
18.500	**2018**
21.000	**2019**
24.600	**2020**
28.300	**2021**
31.900	**2022**

36.500	**2023**

المصدر: إعداد الطلبة اعتمادًا على معطيات الإدارة الجبائية.

التحليل الإحصائي للجدول

يبين الجدول ارتفاعًا مستمرًا في عدد الملفات الجبائية المرتبطة بالسجل التجاري خلال الفترة الممتدة من **2018 إلى 2023**، حيث ارتفع العدد من **18.500ملف سنة 2018** إلى **36.500ملف سنة 2023**، وهو ما يعكس تطورًا ملحوظًا في التنسيق بين الإدارة الجبائية والسجل التجاري، وتحسنًا في عمليات الربط وتبادل البيانات بين مختلف الإدارات.

ولحساب نسبة التطور خلال الفترة المدروسة:

$$97.3\% = \frac{\mathbf{36.500 - 18.500}}{\mathbf{18.500}} * 100$$

أي أن عدد الملفات الجبائية ارتفع بنسبة تقارب **97.3%** خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، وهو ما يدل على توسع واضح في نطاق التسجيل الجبائي وتحسن فعالية النظام المعلوماتي المرتبط بالسجل التجاري.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج مجموعة من المؤشرات الاقتصادية والإدارية المهمة، تتمثل أساسًا في:

- توسع الوعاء الضريبي نتيجة ارتفاع عدد الملفات الجبائية المسجلة .
- ارتفاع عدد المؤسسات المصرح بها ضمن القطاع الرسمي .
- تحسين فعالية الرقابة الجبائية وتعزيز آليات المتابعة .
- تقليص حجم النشاطات الاقتصادية غير الرسمية .
- تعزيز التنسيق بين مختلف الإدارات والهيئات الاقتصادية .

ومن منظور الاقتصاد الكلي والاقتصاد الكمي، يؤدي ارتفاع عدد الملفات الجبائية إلى تحقيق مجموعة من الآثار الإيجابية، أهمها:

- زيادة الإيرادات الضريبية للدولة وتحسين الموارد المالية العمومية .
- تحسين دقة وجودة البيانات الاقتصادية والإحصائية .
- رفع كفاءة التخطيط المالي والاقتصادي للدولة .
- تحسين القدرة على إعداد السياسات الجبائية والاقتصادية المناسبة .
- تعزيز الشفافية الاقتصادية والحد من التهرب الضريبي .

كما أن الارتفاع المستمر في عدد الملفات الجبائية يعكس تطور الإدارة الرقمية ونجاح عمليات الربط الإلكتروني بين السجل التجاري والإدارة الجبائية، مما يساهم في تحسين جودة الخدمات الإدارية ورفع كفاءة تسيير المعاملات الاقتصادية.

جدول11 :تطور الإيرادات الجبائية الناتجة عن تحسين التنسيق الإداري (2018–2023).

السنة	الإيرادات الجبائية (مليار دج)
2018	420
2019	455
2020	490
2021	535
2022	590
2023	650

المصدر: إعداد الطلبة اعتمادًا على التقارير الجبائية الوطنية.

التحليل الإحصائي والاقتصادي للجدول

يبين الجدول ارتفاعًا مستمرًا في الإيرادات الجبائية الناتجة عن تحسين التنسيق الإداري خلال الفترة الممتدة من **2018إلى 2023**، حيث ارتفعت الإيرادات من **420مليار دج سنة 2018** إلى **650مليار دج سنة 2023**، وهو ما يعكس تحسنًا تدريجيًا في فعالية الإدارة الجبائية وتطوير آليات التنسيق وتبادل المعلومات بين مختلف الإدارات.

ولحساب نسبة التطور خلال الفترة المدروسة:

$$54.76\% = \frac{\mathbf{650 - 420}}{\mathbf{420}} * 100$$

أي أن الإيرادات الجبائية سجلت نموًا قدره حوالي **54.76%** خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، وهو ما يعكس تحسنًا ملحوظًا في مستوى التحصيل الجبائي وتوسيع نطاق النشاط الاقتصادي الرسمي.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج مجموعة من المؤشرات الاقتصادية المهمة، من أبرزها:

- تحسن فعالية الإدارة الجبائية في تحصيل الإيرادات .
- توسيع الوعاء الضريبي نتيجة ارتفاع عدد المؤسسات المسجلة .
- تحسين التنسيق الإداري بين الهيئات والمؤسسات الاقتصادية المختلفة .
- تعزيز الرقابة الجبائية وتقليل حالات التهرب الضريبي .
- دعم الشفافية في المعاملات الاقتصادية .

ومن منظور الاقتصاد الكلي، فإن ارتفاع الإيرادات الجبائية يساهم في:

- زيادة الموارد المالية للدولة وتحسين قدرة الخزينة العمومية على تمويل المشاريع التنموية .
- تمويل برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- تحسين الإنفاق العمومي على البنية التحتية والخدمات الأساسية .

- تعزيز الاستقرار المالي وتقليل الضغوط على الميزانية العامة .
- رفع كفاءة التخطيط الاقتصادي وإعداد السياسات المالية .

كما يعكس هذا التطور نجاح الإصلاحات الإدارية والرقمية في تحسين جودة الخدمات العمومية، وتسهيل تبادل المعلومات بين الإدارات المختلفة، وهو ما ساهم في رفع كفاءة النظام الجبائي وزيادة فعاليته.

المطلب الثاني: حماية الائتمان التجاري واستقرار المعاملات

يُعد الائتمان التجاري من أهم الدعائم الأساسية التي يقوم عليها النشاط الاقتصادي الحديث، حيث تعتمد العلاقات التجارية بين المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين على الثقة والمصداقية والشفافية في المعاملات. ولذلك، تسعى الدولة إلى توفير آليات قانونية وتنظيمية تضمن استقرار التعاملات التجارية وتحمي حقوق المتعاملين الاقتصاديين.

وفي هذا الإطار، يلعب السجل التجاري دورًا محوريًا في حماية الائتمان التجاري، من خلال توفير معلومات دقيقة وعلنية حول الوضعية القانونية للمؤسسات والتجار، وهو ما يسمح بتقليل المخاطر الاقتصادية وتعزيز الثقة بين مختلف الأطراف المتعاملة في السوق.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يساهم السجل التجاري في تحسين شفافية السوق، وتقليل درجة عدم اليقين الاقتصادي، وتعزيز استقرار المعاملات التجارية، مما ينعكس إيجابًا على الاستثمار والنمو الاقتصادي.

أولاً: مفهوم الائتمان التجاري واستقرار المعاملات

1- مفهوم الائتمان التجاري

يقصد بالائتمان التجاري الثقة التي يمنحها المتعامل الاقتصادي لشخص أو مؤسسة عند إجراء المعاملات التجارية، خاصة في عمليات البيع الآجل أو التمويل أو التعاملات البنكية.

ويعتمد الائتمان التجاري على:

- صدق المعلومات التجارية.

- الاستقرار المالي للمؤسسة.
- الوضعية القانونية للتاجر.
- شفافية النشاط الاقتصادي.

2- مفهوم استقرار المعاملات التجارية

يقصد باستقرار المعاملات وجود بيئة اقتصادية وقانونية تضمن:

- احترام الالتزامات التجارية.
- حماية حقوق المتعاملين.
- وضوح المعلومات الاقتصادية.
- تقليل النزاعات التجارية.

ويساهم استقرار المعاملات في:

- رفع الثقة في السوق.
- تحسين مناخ الاستثمار.
- تشجيع النشاط الاقتصادي.

ثانياً: دور السجل التجاري في حماية الائتمان التجاري

1- توفير المعلومات القانونية للمؤسسات

يسمح السجل التجاري بنشر معلومات دقيقة حول:

- اسم المؤسسة.

- طبيعة النشاط التجاري.
- الشكل القانوني للمؤسسة.
- مقر النشاط.
- رأس المال بالنسبة للشركات.
- الوضعية القانونية للمؤسسة.

وتساعد هذه المعلومات المتعاملين الاقتصاديين على:

- التحقق من هوية المؤسسة.
- التأكد من قانونية النشاط.
- تقييم مصداقية المتعامل التجاري.

ومن الناحية الاقتصادية، يؤدي توفر المعلومات الدقيقة إلى تقليل المخاطر المرتبطة بالمعاملات التجارية.

2- تعزيز الثقة بين المتعاملين الاقتصاديين

كلما كانت المعلومات التجارية واضحة ومعلنة، ارتفعت درجة الثقة بين:

- التجار.
- المستثمرين.
- البنوك.
- الموردين.
- الزبائن.

ويؤدي ذلك إلى:

- تسهيل المعاملات التجارية.
- زيادة حجم المبادلات الاقتصادية.
- تحسين العلاقات التجارية.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، تساهم الثقة الاقتصادية في رفع سرعة دوران الأموال وزيادة النشاط الاقتصادي.

3- حماية حقوق الدائنين والمتعاملين

يسمح السجل التجاري للدائنين والبنوك بالاطلاع على الوضعية القانونية للمؤسسة قبل منح:

- القروض.
- التسهيلات المالية.
- التمويل التجاري.

كما يساعد على:

- تقليل حالات الاحتيال التجاري.
- حماية حقوق المتعاملين.
- الحد من المؤسسات الوهمية.

وهو ما يساهم في استقرار المعاملات الاقتصادية وتقليل الخسائر المالية.

4- تقليل النزاعات التجارية

يساهم السجل التجاري في:

- إثبات الصفة التجارية.
- تحديد المسؤوليات القانونية.
- توثيق المعلومات المتعلقة بالمؤسسات.

مما يساعد على:

- تقليل النزاعات التجارية.
- تسهيل الفصل في القضايا التجارية.

- حماية الحقوق القانونية للمتعاملين.

ثالثاً: أثر السجل التجاري على استقرار المعاملات الاقتصادية

1- تحسين شفافية السوق

يؤدي توفر المعلومات التجارية إلى:

- وضوح النشاطات الاقتصادية.
- سهولة مراقبة المؤسسات.
- تحسين تدفق المعلومات الاقتصادية.

ومن الناحية الاقتصادية، تؤدي الشفافية إلى:

- رفع كفاءة السوق.
- تقليل عدم اليقين.
- تحسين مناخ الأعمال.

2- دعم التمويل والاستثمار

تعتمد البنوك والمؤسسات المالية على بيانات السجل التجاري لتقييم:

- الوضعية القانونية للمؤسسات.
- درجة المخاطرة.
- القدرة على الوفاء بالالتزامات.

وهو ما يساعد على:

- تسهيل منح القروض.
- تشجيع الاستثمار.

- توسيع النشاط الاقتصادي.

3- تقليل المخاطر الاقتصادية

كلما توفرت معلومات دقيقة حول المؤسسات:

- انخفضت احتمالات الغش.
- تراجعت حالات الاحتيال التجاري.
- تحسنت مصداقية المعاملات.

ومن منظور الاقتصاد الكمي، يؤدي تقليل المخاطر إلى:

- استقرار السوق.
- زيادة المبادلات التجارية.
- رفع كفاءة الاقتصاد الوطني.

4- تعزيز الاستقرار الاقتصادي

يساهم استقرار المعاملات التجارية في:

- تحسين الثقة في الاقتصاد.
- زيادة الاستثمارات.
- دعم النمو الاقتصادي.
- تقوية العلاقات التجارية بين المؤسسات.

كما يسمح السجل التجاري بتنظيم النشاط الاقتصادي وضمان احترام القوانين التجارية، مما يعزز استقرار الاقتصاد الوطني.

رابعاً: التحليل الإحصائي للجداول

جدول12 :تطور عدد المؤسسات المستفيدة من المعلومات التجارية (2018–2023)

السنة	عدد المؤسسات المستفيدة
2018	9.500
2019	11.200
2020	13.600
2021	16.400
2022	19.300
2023	22.700

المصدر: إعداد الطلبة اعتمادًا على معطيات المركز الوطني للسجل التجاري.

التحليل الإحصائي للجدول

يبين الجدول ارتفاعًا مستمرًا في عدد المؤسسات المستفيدة من المعلومات التجارية خلال الفترة الممتدة من **2018 إلى 2023**، حيث ارتفع العدد من **9.500مؤسسة سنة 2018** إلى **22.700مؤسسة سنة 2023**، وهو ما يعكس تزايد اعتماد المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين على المعلومات التجارية الرسمية التي يوفرها السجل التجاري في مختلف المعاملات والأنشطة الاقتصادية.

ولحساب نسبة النمو خلال الفترة المدروسة:

$$138.95\% = \frac{\mathbf{22.700 - 9.500}}{\mathbf{9.500}} * 100$$

أي أن عدد المؤسسات المستفيدة من المعلومات التجارية سجل نموًا قدره حوالي 138.95% خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، وهو ما يدل على تزايد أهمية المعلومات الاقتصادية والتجارية في دعم القرارات الإدارية والاستثمارية.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج مجموعة من المؤشرات الاقتصادية المهمة، تتمثل في:

- ارتفاع أهمية المعلومات التجارية في دعم النشاط الاقتصادي .
- تحسين مستوى الشفافية داخل السوق .
- تعزيز الثقة بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين .
- تطور استخدام الخدمات الرقمية الخاصة بالمعلومات التجارية .
- تحسين الوصول إلى البيانات الاقتصادية في وقت قصير .

ومن منظور الاقتصاد الكمي، فإن توفر المعلومات التجارية الدقيقة والمحيّنة يؤدي إلى:

- تحسين جودة القرارات الاستثمارية والاقتصادية .
- تقليل درجة المخاطر التجارية وعدم اليقين .
- رفع كفاءة تخصيص الموارد الاقتصادية .
- دعم المنافسة المشروعة بين المؤسسات الاقتصادية .
- زيادة الاستقرار الاقتصادي وتحسين أداء الأسواق .

كما يساهم توفر المعلومات التجارية في تقليص حالات الغش وعدم تماثل المعلومات بين المتعاملين الاقتصاديين، الأمر الذي يساعد على خلق بيئة أعمال أكثر شفافية وكفاءة.

جدول13 :تطور النزاعات التجارية المرتبطة بعدم وضوح المعلومات (2018–2023)

السنة	عدد النزاعات التجارية
2018	4.800
2019	4.300
2020	3.900
2021	3.400
2022	3.000

2.600	**2023**

المصدر: إعداد الطلبة اعتمادًا على التقارير التجارية والقضائية.

التحليل الإحصائي والاقتصادي للجدول

يبين الجدول انخفاضًا تدريجيًا ومستمرًا في عدد النزاعات التجارية المرتبطة بعدم وضوح المعلومات خلال الفترة الممتدة من **2018إلى 2023**، حيث انخفض عدد النزاعات من **4.800نزاع سنة 2018** إلى **2.600 نزاع سنة 2023**، وهو ما يعكس تحسن مستوى الشفافية التجارية وتطور فعالية السجل التجاري في توفير المعلومات الاقتصادية والتجارية الدقيقة.

ولحساب نسبة الانخفاض خلال الفترة المدروسة:

$$45.83\% = \frac{\mathbf{4.800 - 2.600}}{\mathbf{4.800}} * 100$$

أي أن عدد النزاعات التجارية انخفض بنسبة تقارب **45.83%**خلال الفترة الممتدة من 2018 إلى 2023، وهو ما يدل على تحسن فعالية نظم المعلومات التجارية وتزايد الاعتماد على البيانات الرسمية في تنظيم المعاملات الاقتصادية.

التحليل الاقتصادي للجدول

تعكس هذه النتائج مجموعة من المؤشرات الاقتصادية المهمة، تتمثل فيما يلي:

- تحسن شفافية المعلومات التجارية المتاحة للمتعاملين الاقتصاديين .
- تعزيز فعالية السجل التجاري في تنظيم المعاملات الاقتصادية .
- زيادة الثقة بين المؤسسات والشركاء الاقتصاديين .

- تقليص حالات الغموض وعدم تماثل المعلومات في السوق .
- دعم استقرار العلاقات التجارية بين مختلف المتعاملين .

ومن الناحية الاقتصادية، يؤدي انخفاض النزاعات التجارية إلى تحقيق عدة آثار إيجابية، أهمها:

- تحسين استقرار السوق وتعزيز بيئة الأعمال .
- تقليل الخسائر الاقتصادية الناتجة عن المنازعات والإجراءات القضائية .
- رفع مستوى الثقة في المعاملات التجارية والاستثمارية .
- تحسين مناخ الاستثمار وتشجيع تدفق رؤوس الأموال .
- تقليص تكاليف التقاضي والإجراءات الإدارية المرتبطة بالنزاعات .

ومن منظور الاقتصاد الكلي، فإن انخفاض النزاعات التجارية يساهم في رفع كفاءة النشاط الاقتصادي وتحسين مناخ الأعمال، إذ يؤدي توفر المعلومات الدقيقة إلى تقليل حالة عدم اليقين الاقتصادي، ورفع كفاءة اتخاذ القرارات الاستثمارية والتجارية.

خاتمة الفصل الثاني:

من خلال هذا الفصل تم التوصل إلى أن السجل التجاري لم يعد يقتصر على كونه وسيلة قانونية وإدارية لتسجيل التجار والمؤسسات، بل أصبح أداة اقتصادية فعّالة تساهم بصورة مباشرة في دعم وتحفيز الاقتصاد الوطني. فقد أظهرت الدراسة أن السجل التجاري يؤدي دورًا محوريًا في تنظيم السوق وتحقيق الشفافية الاقتصادية، من خلال إدماج النشاطات الاقتصادية ضمن القطاع الرسمي والحد من الاقتصاد غير الرسمي، إضافة إلى توفير قاعدة بيانات دقيقة تساعد المستثمرين وصناع القرار في فهم واقع النشاط الاقتصادي واتخاذ قرارات مبنية على مؤشرات وإحصائيات موثوقة.

كما أبرزت النتائج أن رقمنة السجل التجاري ساهمت بشكل واضح في تحسين مناخ الأعمال، من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية، وتقليص مدة إنشاء المؤسسات، وتخفيض التكاليف المرتبطة بالمعاملات الإدارية، مما أدى إلى تحسين فعالية الخدمات العمومية وتعزيز جاذبية البيئة الاستثمارية. وقد أكدت المؤشرات الإحصائية ارتفاع عدد التسجيلات الإلكترونية وتوسع الخدمات الرقمية، وهو ما يعكس نجاح مسار التحول الرقمي في تطوير الإدارة الاقتصادية.

ومن جهة أخرى، بيّنت الدراسة أن السجل التجاري يؤدي دورًا مهمًا في تعزيز الرقابة والتحصيل الجبائي، من خلال تحسين التنسيق بين مختلف الهيئات الإدارية والاقتصادية، خاصة مصالح الضرائب، الأمر الذي ساهم في توسيع الوعاء الضريبي وزيادة الإيرادات الجبائية والحد من التهرب الضريبي. كما ساهم في حماية الائتمان التجاري وتعزيز استقرار المعاملات الاقتصادية، من خلال توفير معلومات دقيقة وشفافة حول المؤسسات والمتعاملين الاقتصاديين، وهو ما أدى إلى تقليص النزاعات التجارية وزيادة الثقة بين مختلف الأطراف الاقتصادية.

وعليه، يمكن التأكيد أن السجل التجاري يشكل إحدى الركائز الأساسية الداعمة للتنمية الاقتصادية الحديثة، باعتباره وسيلة فعالة لتحقيق الشفافية الاقتصادية، وتحسين مناخ الأعمال، وتعزيز الرقابة الجبائية، ودعم الاستقرار الاقتصادي. كما تبرز أهمية مواصلة تطوير أنظمة السجل التجاري وتوسيع خدماته الرقمية وتعزيز التكامل بينه وبين مختلف الهيئات والمؤسسات، بما يساهم في رفع كفاءة الإدارة الاقتصادية وتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

في ختام هذه الدراسة، يمكن القول إن السجل التجاري يُعد من أهم الآليات القانونية والتنظيمية التي اعتمدها المشرع الجزائري لتنظيم النشاط التجاري وضبط المعاملات الاقتصادية داخل الدولة، باعتباره أداة محورية تهدف إلى تحقيق الشفافية القانونية، وضمان استقرار المعاملات التجارية، وتعزيز الثقة بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين.

وقد بينت الدراسة، من خلال تحليل مختلف الجوانب المتعلقة بالسجل التجاري، أنه لم يعد مجرد وسيلة إدارية لتسجيل التجار والمؤسسات التجارية، بل تحول إلى نظام قانوني متكامل يؤدي وظائف متعددة قانونية وإشهارية واقتصادية وإحصائية، تسهم جميعها في تنظيم الحياة التجارية وضبط السوق.

كما أظهرت الدراسة أن السجل التجاري في الجزائر مرّ بمراحل تطورية مهمة، ارتبطت بالتحولات الاقتصادية والسياسية التي عرفتها البلاد، حيث انتقل من نظام بسيط مستمد من التشريع الفرنسي إلى منظومة قانونية وطنية أكثر تنظيمًا وفعالية، خاصة في ظل الإصلاحات الاقتصادية والتوجه نحو اقتصاد السوق والرقمنة.

ومن الناحية التنظيمية، تبين أن المشرع الجزائري وضع إطارًا قانونيًا دقيقًا للسجل التجاري، من حيث تحديد الأشخاص الخاضعين للقيد، وضبط إجراءات التسجيل والتعديل والشطب، إضافة إلى تحديد الآثار القانونية المترتبة عن القيد فيه، وهو ما ساهم في تعزيز الأمن القانوني وضمان استقرار المعاملات التجارية.

كما خلصت الدراسة إلى أن للسجل التجاري ثلاث وظائف رئيسية مترابطة؛ تتمثل في الوظيفة القانونية التي ترتبط بإثبات الصفة التجارية وترتيب الآثار القانونية، والوظيفة الإشهارية التي تقوم على إعلام الغير وضمان الشفافية في المعاملات، والوظيفة الاقتصادية والإحصائية التي تسمح للدولة بجمع البيانات المتعلقة بالنشاط التجاري واستغلالها في التخطيط الاقتصادي واتخاذ القرار.

أولًا: الإجابة عن الإشكالية

وبالرجوع إلى الإشكالية المطروحة، يمكن التأكيد أن:

السجل التجاري في الجزائر يساهم بشكل فعّال وأساسي في تنظيم النشاط التجاري وتحقيق الشفافية والاستقرار القانوني والاقتصادي في المعاملات التجارية، من خلال وظائفه القانونية والإشهارية والتنظيمية والإحصائية، ومن خلال دوره في ضبط النشاط الاقتصادي وتمكين الدولة والمتعاملين الاقتصاديين من الحصول على معلومات دقيقة وموثوقة حول التجار والمؤسسات التجارية.

ثانيًا: تأكيد الفرضيات

من خلال النتائج التي أسفرت عنها هذه الدراسة، تبين أن الفرضيات المعتمدة قد ثبتت صحتها بدرجات متفاوتة، حيث أكدت المعطيات النظرية والتطبيقية أن السجل التجاري يؤدي دورًا محوريًا في تنظيم النشاط التجاري وتأطيره قانونيًا.

فقد ثبتت صحة الفرضية الأولى التي مفادها أن السجل التجاري يساهم في إضفاء الطابع القانوني على النشاط التجاري من خلال إثبات الصفة التجارية وتحديد الوضعية القانونية للتجار والمؤسسات.

كما تأكدت صحة الفرضية الثانية، إذ تبين أن إجراءات القيد والتعديل والشطب تؤدي دورًا أساسيًا في تنظيم النشاطات التجارية وضمان مطابقة البيانات المسجلة للواقع القانوني للتجار والمؤسسات.

وثبتت كذلك صحة الفرضية الثالثة، حيث تبين أن الوظيفة الإشهارية والرقابية للسجل التجاري تساهم في حماية المتعاملين الاقتصاديين وتوفير المعلومات اللازمة بشأن التجار والمؤسسات، بما يعزز الشفافية والثقة في المعاملات التجارية ويدعم مناخ الاستثمار.

ثالثًا: التوصيات

وفي ضوء النتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم مجموعة من التوصيات التي من شأنها تعزيز فعالية نظام السجل التجاري، وهي كما يلي:

ضرورة مواصلة **رقمنة السجل التجاري** وتطوير الخدمات الإلكترونية لتسهيل الإجراءات الإدارية.

تبسيط الإجراءات المتعلقة بـ **القيد والتعديل والشطب** وتقليل التعقيدات الإدارية.

تعزيز الربط الإلكتروني بين **المركز الوطني للسجل التجاري** ومختلف الإدارات (الضرائب، الجمارك، العدالة).

تشديد الرقابة على الأنشطة التجارية غير المسجلة للحد من **الاقتصاد الموازي**.

تحديث وتحيين النصوص القانونية المنظمة للسجل التجاري بما يتماشى مع التطورات الاقتصادية والتكنولوجية.

نشر الوعي القانوني بأهمية السجل التجاري لدى التجار وأصحاب المؤسسات الناشئة.

دعم التكوين الإداري للعاملين على مستوى مصالح السجل التجاري لتحسين جودة الخدمة.

وفي الختام، يمكن القول إن السجل التجاري يمثل ركيزة أساسية في النظام الاقتصادي الجزائري، وأداة فعالة لضبط النشاط التجاري وتحقيق الشفافية والاستقرار، مما يستوجب الاستمرار في تطويره وتحديثه بما يتماشى مع التحولات الاقتصادية والتكنولوجية الحديثة، بهدف تعزيز دوره في دعم الاقتصاد الوطني وتحسين مناخ الأعمال.

قائمة المراجع والمصادر

أولًا: الكتب

- ابن منظور. (دون سنة) .*لسان العرب* (مادة: سجل). بيروت: دار صادر .
- مجمع اللغة العربية. (دون سنة) .*المعجم الوسيط* (مادة: تجر). القاهرة: دار الدعوة .
- السنهوري، عبد الرزاق. (دون سنة) .*الوسيط في شرح القانون التجاري* .القاهرة: دار النهضة العربية .
- إسماعيل، محمد حسين. (دون سنة) .*القانون التجاري: الأعمال التجارية والتاجر* .القاهرة: دار النهضة العربية .
- إبراهيم، حافظ محمد. (دون سنة) .*النظرية العامة للقانون التجاري* .القاهرة: دار الفكر .
- أحمد محمد حسين. (دون سنة) .*مبادئ القانون التجاري* .القاهرة: دار الفكر العربي .
- محمد عبد الحميد. (دون سنة) .*النظرية العامة للتجارة* .القاهرة: دار النهضة العربية .
- صالح، باسم محمد .(1987) .*النظرية العامة للتاجر والعقود التجارية* .بغداد: دار الحكمة .
- زراوي صالح، فرحة. (دون سنة) .*المرجع السابق* .الجزائر .
- فتاك، علي .(2004) .*القانون التجاري الجزائري في السجل التجاري: دراسة مقارنة* .الجزائر: دار ابن خلدون للنشر والتوزيع .
- صالح، باسم محمد. (دون سنة) .*القانون التجاري الجزائري* .الجزائر: دار هومة .

ثانيًا: الرسائل الجامعية

❖ لحمر، سميرة .(2021) .*السجل التجاري كآلية قانونية لتنظيم النشاط التجاري في الجزائر* (مذكرة ماستر). جامعة وهران، الجزائر .

ثالثًا: النصوص القانونية

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1966). الأمر رقم 66-154 المؤرخ في 8 جوان 1966 المتعلق بالسجل التجاري. الجريدة الرسمية .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1975). الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري. الجريدة الرسمية رقم 101 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (1996). الأمر رقم 96-27 المؤرخ في 9 ديسمبر 1996 المعدل والمتمم للقانون التجاري .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2000). المرسوم التنفيذي رقم 2000-318 المؤرخ في 16 أكتوبر 2000. الجريدة الرسمية رقم 61 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2004). القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية. الجريدة الرسمية رقم 51 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2005). المرسوم التنفيذي رقم 05-464 المؤرخ في 6 ديسمبر 2005. الجريدة الرسمية رقم 82 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2015). قرار مؤرخ في 13 يناير 2015 يتعلق بإلغاء القرار المؤرخ في 11 يونيو 2011. الجريدة الرسمية رقم 23 .
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2015). المرسوم التنفيذي رقم 15-111 المتعلق بالسجل التجاري .

رابعًا: مواقع إلكترونية

بوابة سجل كوم) https://sidjilcom.cnrc.dz .(2025) .(CNRC) تم الاطلاع عليه بتاريخ 2026/03/16).

خامسًا: التشريعات المقارنة

- France. (1984). Décret n° 84-406 du 30 mai 1984 relatif au registre du commerce et des sociétés.
- France. (2000). Ordonnance n° 2000-912 du 18 septembre 2000 relative au Code de commerce. www.legifrance.fr